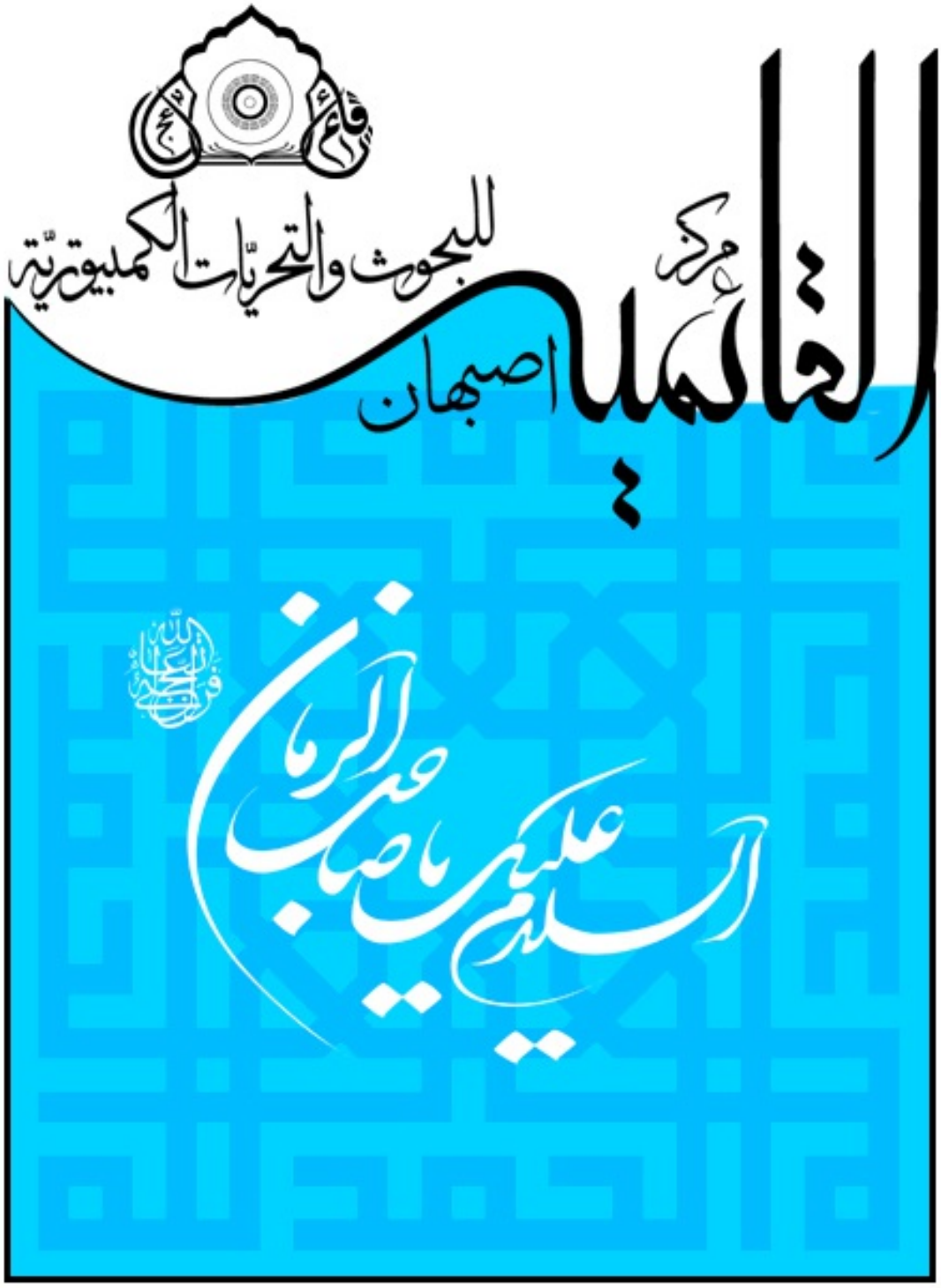

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

الفوائد الجمالية

الوحيد البهبهاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الفوائد الرجاليه

كاتب:

محمدباقربن محمداكمل وحيد بهبهانى

نشرت فى الطباعة:

مكتبة اهل البيت

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
الفوائد الرجالیه، رساله فی علم الرجال ----- ۹
اشارة ----- ۹
صفحه ۰۰۱ ----- ۹
صفحه ۰۰۲ ----- ۹
صفحه ۰۰۳ ----- ۱۰
صفحه ۰۰۴ ----- ۱۱
صفحه ۰۰۵ ----- ۱۱
صفحه ۰۰۶ ----- ۱۲
صفحه ۰۰۷ ----- ۱۲
صفحه ۰۰۸ ----- ۱۳
صفحه ۰۰۹ ----- ۱۳
صفحه ۰۱۰ ----- ۱۴
صفحه ۰۱۱ ----- ۱۴
صفحه ۰۱۲ ----- ۱۵
صفحه ۰۱۳ ----- ۱۶
صفحه ۰۱۴ ----- ۱۶
صفحه ۰۱۵ ----- ۱۷
صفحه ۰۱۶ ----- ۱۷
صفحه ۰۱۷ ----- ۱۸
صفحه ۰۱۸ ----- ۱۸
صفحه ۰۱۹ ----- ۱۹
صفحه ۰۲۰ ----- ۱۹

صفحه ۰۲۱ ---- ۲۰
صفحه ۰۲۲ ---- ۲۱
صفحه ۰۲۳ ---- ۲۱
صفحه ۰۲۴ ---- ۲۲
صفحه ۰۲۵ ---- ۲۳
صفحه ۰۲۶ ---- ۲۳
صفحه ۰۲۷ ---- ۲۴
صفحه ۰۲۸ ---- ۲۴
صفحه ۰۲۹ ---- ۲۵
صفحه ۰۳۰ ---- ۲۵
صفحه ۰۳۱ ---- ۲۶
صفحه ۰۳۲ ---- ۲۷
صفحه ۰۳۳ ---- ۲۷
صفحه ۰۳۴ ---- ۲۸
صفحه ۰۳۵ ---- ۲۸
صفحه ۰۳۶ ---- ۲۹
صفحه ۰۳۷ ---- ۳۰
صفحه ۰۳۸ ---- ۳۰
صفحه ۰۳۹ ---- ۳۱
صفحه ۰۴۰ ---- ۳۱
صفحه ۰۴۱ ---- ۳۲
صفحه ۰۴۲ ---- ۳۲
صفحه ۰۴۳ ---- ۳۳
صفحه ۰۴۴ ---- ۳۴

صفحه ۰۴۵ ---- ۳۴
صفحه ۰۴۶ ---- ۳۵
صفحه ۰۴۷ ---- ۳۵
صفحه ۰۴۸ ---- ۳۶
صفحه ۰۴۹ ---- ۳۶
صفحه ۰۵۰ ---- ۳۷
صفحه ۰۵۱ ---- ۳۸
صفحه ۰۵۲ ---- ۳۸
صفحه ۰۵۳ ---- ۳۹
صفحه ۰۵۴ ---- ۳۹
صفحه ۰۵۵ ---- ۴۰
صفحه ۰۵۶ ---- ۴۰
صفحه ۰۵۷ ---- ۴۱
صفحه ۰۵۸ ---- ۴۱
صفحه ۰۵۹ ---- ۴۲
صفحه ۰۶۰ ---- ۴۳
صفحه ۰۶۱ ---- ۴۳
صفحه ۰۶۲ ---- ۴۴
صفحه ۰۶۳ ---- ۴۵
صفحه ۰۶۴ ---- ۴۵
صفحه ۰۶۵ ---- ۴۶
صفحه ۰۶۶ ---- ۴۶
صفحه ۰۶۷ ---- ۴۷
صفحه ۰۶۸ ---- ۴۷

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ---------- ۴۸

الفوائد الرجالیه، رساله فی علم الرجال

اشارة

شماره بازیابی : ۵-۳۲۰۸

شماره کتابشناسی ملی : ع۳۲۰۸/۱۲

سرشناسه : بهبهانی، محمدباقربن محمداکمل، ۱۱۱۸؟ - ۱۲۰۵؟ق

عنوان و نام پدیدآور : الفوائد الرجالیه، رساله فی علم الرجال[نسخه خطی]محمدباقربن محمداکمل وحید بهبهانی؛ کاتب علی‌بن محمدهادی الحسینی الاصفهانی

وضعیت استنساخ : ۱۲۳۴ - ق۱۲۳۹

آغاز ، انجام ، انجامه : : معرفی کتاب: رجوع شود به شماره ۳۱۰۸/۲ ج. ۱۴ ف. ملی

مشخصات ظاهری : برگ: ۱۴۱-۱۲۱، سطر ۲۲، اندازه سطور ۸۵X۱۴۰، قطع ۱۴۰X۲۱۰

یادداشت مشخصات ظاهری : نوع کاغذ: فرنگی شکری

خط: نسخ

تزئینات جلد

توضیحات نسخه : نسخه بررسی شده .

صحافی شده با : : الاجتهاد و الاخبار/بهبهانی ۸۰۹۷۷۰

عنوانهای دیگر : رساله فی علم الرجال

موضوع : حدیث -- علم رجال

محدثان شیعه

محدثان -- سرگذشتنامه

شناسه افزوده : حسینی اصفهانی، علی‌بن محمدهادی، کاتب

صفحه ۰۰۱

الفوائد الرجالیة - الوحید البهبهانی - الصفحة تعریف الکتاب ۱

فوائد الوحید البهبهانی بما أن رجال جدنا المصنف (الخاقانی) طاب ثراه هو شرح للفوائد الرجالیة التی ذکرها (العلامة الوحید البهبهانی الحائری) - قده - والتی قد جعلها مقدمة لتعلیقته علی (رجال المیرزا محمد الاسترآبادی الکبیر)، وبما أن الشارح رحمه الله اقتضب من المتن المشروح بعض جمله وکلماته وأوکل بعضها الاخر إلی القراء الکرام ولعل بعضهم لم یتیسر له المتن بکامله لیعرف مواضع الشرح منه آثرنا طبع الفوائد الخمس للوحید البهبهانی الحاقا بالشرح المذکور لیکمل النفع للقراء الکرام والله ولی التوفیق.

(حفید المصنف)

(تعریف الکتاب ۱)

مفاتیح البحث: الکرم، الکرامة (۱)، الخمس (۱)

صفحه ۰۰۲

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۱

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد واله الطاهرين.

(وبعد) فيقول الأقل الأذل (محمد باقر بن محمد أكمل): (۱) انى لما تنبهت بفكرى الفاتر على تحقيقات فى الرجال وعثرت بتتبعى القاصر على إفادات من العلماء العظام والأقوال وكذا على فوائد شريفة فيه وفى غيره مثل انى وجدت توثيق بعض الرجال المذكورين فيه وغير المذكورين فيه أو مدحه أو سبب قوة، قوله وجدتها من الرجال ومن غيره لم يتوجه إليها علماء الرجال فى الرجال أو توجهوا لكن فى غير ترجمته فلم يتفطن بها القوم إلى غير ذلك من الفوائد أحببت تدوينها وضبطها وجعلها علاوة لما ذكروا وتتمة لما اعتبروا فلذا جعلت تدوينى تعليقة وعلقت على (منهج المقال) من تصنيفات الفاضل الباذل العالم الكامل السيد الأوحد

(۱) توفى سنة ۱۲۰۶ ه فى كربلا وكانت ولادته سنة ۱۱۱۸ ه ودفن فى الرواق الشرقى الحسينى مما يلى قبور الشهداء وكانت أمه بنت العلامة آغا نور الدين ابن المولى الجليل العلامة الميرزا محمد صالح المازندرانى شارح أصول الكافى وأم آغا نور الدين المذكور هى الفاضلة (آمنة) بنت المولى التقى المجلسى الأول ولذا يعبر (البهبهانى) فى مؤلفاته عن المجلسى الأول بالجد وعن المجلسى الثانى المولى محمد باقر صاحب البحار بالخال وقد ترجم له فى أكثر المعاجم الرجالية. (المحقق)

(۱)

مفاتيح البحث: محمد باقر بن محمد أكمل (۱)، الطهارة (۱)، الصّلاة (۱)، مدينة كربلاء المقدسة (۱)، العلامة المجلسى (۳)، القبر (۱)، الشهادة (۱)

صفحه ۰۰۳

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۲

الأمجد مولانا (ميرزا محمد – قدس الله سره – لما وجدت من كماله وكثرة فوائده ونهاية شهرته وهذه وان علقت عليه الا انها عامة النفع والفائدة والله ولى العائدة ولنقدم فوائد:

(الفائدة الأولى) فى بيان الحاجة إلى الرجال.

(إعلم) أن الأخباريين نفوا الحاجة إليه لما زعموا من قطعية صدور الأحاديث، ونحن فى رسالتنا فى الاجتهاد والاخبار (۱) قد أبطلناه بما لا مزيد عليه وأثبتنا عدم حجية الظن من حيث هو بل والمنع عنه كذلك وان ما ثبت حجيته هو ظن المجتهد بعد بذل جهده واستفراغ وسعه فى كل ماله دخل فى الوثوق وعدمه وأزلنا الحجاب وكشفنا النقاب فليرجع إليها من يطلب الصواب ولا شبهة ان الرجال له دخل فيها ولو سلمت القطعية فلا شبهة فى ظنيتها متنا مضافا إلى اختلالات كثيرة ولا ريب ان رواية الثقة الضابط امتن وأقوى على أن جل الأحاديث متعارضة ويحصل من الرجال أسباب الرجحان والمرجوحية ولم يجزم بحجية المرجوح مع أن فى الجزم بحجية المتعارض من دون علاج تأملا ولذا ترى أصحاب الأئمة والقدماء من الفقهاء والمتأخرين منهم كانوا يتحيرون عند الاطلاع على المعارض فيسعون فى العلاج ثم يعملون ومن هنا ترى الأصحاب كانوا يسألون الأئمة (ع) عن العلاج وكانوا يعالجونهم ثم فى الجزم بكون التخيير علاجا وتجويز البناء عليه مع التمكن من المرجحات

(۱) الاجتهاد والاخبار هى رسالة فى الرد على الأخباريين وذكر كيفية الاجتهاد ومقدماته وأقسامه من المطلق والمتجزئ وغير ذلك فرغ من تأليفها ثالث عشر شهر رجب سنة ۱۱۵۵ ه طبعت بإيران سنة ۱۳۱۴ ه منضمة مع عدة الأصول للشيخ الطوسى رحمه الله. (المحقق)

(۲)

مفاتيح البحث: الظنّ (۲)، الحاجة، الإحتياج (۲)، دولة ايران (۱)، كتاب عدة الأصول للشيخ الطوسى (۱)، شهر رجب المرجب (۱)

صفحه ۰۴

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳

من العدالة وموافقة الکتاب والسنة وغیر ذلک أیضا تأمل وما دل علیه فمع ضعف الدلالة معارض بما هو أقوی دلالة بل وسندا أیضا وهو فی غایة الکثرة والشهرة ثم إنه مع الضعف والمرجوحیة غیر معمول به عند الرواة وأصحاب الأئمة علیهم السلام کما یظهر من الرجال؟؟ وکتب الحدیث بل وعند قدماء الفقهاء أیضا الا ما شذ منهم کالکلینی لشبهة، بل ولا یفهم کلامه عند ذکر شبهة لنهایة فساد ظاهره.

(هذا کله) مع المفاسد المترتبة علی التخییر مطلقا سیما فی المعاملات مع أن الخبر المرجوح لم یجزم بحجیته علی أن حجیة المتعارض من دون علاج وکون التخییر یجوز البناء علیه کما أشیر إلیه وکون المستند ما دل علیه (دور).

(وبالجملة) بعد بذل الجهد واستفراغ الوسع فی تحصیل الراجح نجزم بالعمل وبدونه لا قطع علی العمل فتأمل.

وتحقیق ما ذکر یطلب من الرسالة ویظهر بالتأمل فیها ووجه الحاجة علی ما قرر لا یتوجه علیه شئ من الشکوک التی أوردت فی نفیها وهو ظاهر من القدماء بل والمتأخرین أیضا الا انهم جعلوا عمدة أسباب الوثوق التی تعرف من الرجال واصلها العدالة من حیث کونها عندهم شرطا للعمل بخبر الواحد ولعل هذا هو الظاهر من کلام القدماء کما یظهر من الرجال سیما وبعض التراجم مثل ترجمة إسحاق بن الحسن بن بکران وأحمد بن محمد بن عبد الله العیاشی وجعفر بن محمد بن مالک وسعد ابن عبد الله ومحمد بن أحمد بن یحیی وأحمد بن محمد بن خالد إلی غیر ذلک وسنشیر زیادة علی ذلک فی إبراهیم بن هاشم وقال الشیخ فی عدته من شرط العمل بخبر الواحد العدالة بلا خلاف (فان قلت) اشتراطهم العدالة یقتضی عدم عملهم بخبر غیر العادل

(۳)

مفاتیح البحث: أحمد بن محمد بن عبد الله (۱)، محمد بن أحمد بن یحیی (۱)، أحمد بن محمد بن خالد (۱)، جعفر بن محمد بن مالک (۱)، إسحاق بن الحسن (۱)، الوسعة (۱)، الجواز (۱)

صفحه ۰۵

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۴

وذلک یقتضی عدم اعتبار غیر العدالة من امارات الرجال وحینئذ تنتفی الحاجة إلی الرجال فان تعدیلهم من باب الشهادة فرع الفرع غیر مسموعة مع أن شهادة علماء الرجال علی أکثر المعدلین من هذا القبیل لعدم ملاقاتهم إیاهم ولا ملاقاتهم من لاقاهم وأیضا کثیرا ما یتحقق التعارض بین الجرح والتعدیل وکذا یتحقق الاشتراک بین جماعة بعضهم غیر معدل وأیضا کثیر من المعدلین والثقات ینقل انهم کانوا علی الباطل ثم رجعوا وأیضا لا یحصل العلم بعدم سقوط جماعة من السند من البین وقد اطلع علی کثیر من هذا القبیل فلا یحصل للتعدیل فائدة یعتد بها وأیضا العدالة بمعنی الملکة لیست محسوسة فلا یقبل فیها شهادة (قلنا) الظاهر أن اشتراطهم العدالة لاجل العمل بخبر الواحد من حیث هو هو من دون حاجة إلی التفتیش والانجبار بشئ کما هو مقتضی دلیلهم ورویتهم فی الحدیث والفقه والرجال فان عملهم باخبار غیر العدول أکثر من أن یحصی وترجیحهم فی الرجال قبولها منهم بحیث لا یخفی حتی أنها ربما تکون أکثر من اخبار العدول التی قبلوها فتأمل.

والعلامة رحمه الله رتب خلاصته علی قسمین الأول فیمن اعتمد علی روایته أو یترجح عنده قبول روایته کما صرح به فی اوله ویظهر من طریقته فی هذا القسم من اوله إلی اخره ان من اعتمد به هو الثقة ومن ترجح عنده هو الحسن والموثق ومن اختلف فیه الراجح عنده القبول وسیجئ فی حماد السمندی ان هذا الحدیث من المرجحات لامن الدلائل علی التعدیل وفی الحکم بن عبد الرحمن ما

یفید ذلک وکذا فی کثیر من التراجم ونقل عنه فی ابن بکیر ": ان الذی أراه عدم جواز العمل بالموثق الا ان یعتضد بقرینة وفی حمید ابن زیاد فالوجه عندی ان روایته مقبولة إذا خلت عن المعارض فربما ظهر من هذا فرق فتأمل

(۴)

مفاتیح البحث: الشهادة (۲)

صفحه ۰۰۶

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۵

وسنذکر فی إبراهیم بن صالح وإبراهیم بن عمر زیادة تحقیق فلاحظ.

وأیضا من جملة کتبه کتاب (الدر والمرجان فی الأحادیث الصحاح والحسان) وأیضا قد أکثروا فی الرجال بل وفی غیره أیضا من ذکر أسباب الحسن أو التقویة أو المرجوحیة واعتنوا بها وبحثوا عنها کما اعتنوا وبحثوا عن الجرح والتعدیل ونقل المحقق عن الشیخ أنه قال ": یکفی فی الراوی أن یکون ثقة متحرزا عن الکذب فی الحدیث وان کان فاسقا بجوارحه وان الطائفة الحقة عملت بأحادیث جماعة هذه حالتهم وسنذکر عن عدة الشیخ فی الفائدة الثانیة ما یدل علی عملهم بروایة غیر العدول مع أنه ادعی فیها الوفاق علی اشتراط العدالة لاجل العمل فتأمل.

وعن المحقق فی المعتبر أنه قال ": أفرط الحشویة فی العمل بخبر الواحد حتی انقادوا لکل خبر وما فطنوا لما تحته من التناقض فان من جملة الاخبار قول النبی صلی الله علیه وآله وسلم: (ستکثر بعدی القالة علی) وقول الصادق علیه السلام –: (ان لکل رجل منا رجلا یکذب علیه) واقتصر بعض عن هذا الافراط فقال: کل سلیم السند یعمل به وما علم أن الکاذب قد یصدق والفاسق قد یصدق ولم یتنبه علی أن ذلک طعن فی علماء الشیعة وقدح فی المذهب إذ لا مصنف الا وهو قد یعمل بخبر المجروح کما یعمل بخبر العدل وأفرط آخرون فی طرق رد الخبر إلی أن قال کل هذه الأقوال منحرفة عن السنن إلی اخر ما قال – (فان قلت): مقتضی دلیلهم التثبت فی خبر غیر العدل إلی أن یحصل العلم.

(قلت): علی تقدیر التسلیم معلوم انهم یکتفون بالظن عند العجز عن العلم فی مثل ما نحن فیه لدلیلهم الاخر مع أن امارات الرجال ربما یکون

(۵)

مفاتیح البحث: الإمام جعفر بن محمد الصادق علیهما السلام (۱)، الرسول الأکرم محمد بن عبد الله صلی الله علیه وآله (۱)، إبراهیم بن صالح (۱)، إبراهیم بن عمر (۱)، الکذب، التکذیب (۱)

صفحه ۰۰۷

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۶

لها دخل فی حصول العلم فتأمل، وحق التحقیق یظهر من الرسالة وسیجئ بعض ما نشیر فی الفائدة الثانیة وترجمة إبراهیم بن صالح وابن عمر وغیر ذلک ثم ما ذکرت من أن ذلک یقتضی عدم اعتبارهم غیر العدالة (ففیه) انه ربما یحتاج إلیه للترجیح علی انا نقول: لا بد من ملاحظة الرجال بتمامه إذ لعله یکون تعدیل أو جرح یظهران من التأمل فیه وما ذکرت من تعدیلهم من باب الشهادة فغیر مسلم بل الظاهر أنه من اجتهادهم أو من باب الروایة کما هو المشهور ولا محذور.

اما علی الثانی فلان الخبر من الأدلة الشرعیة المقررة واما علی الأول فلأن اعتماد المجتهد علی الظن الحاصل منه من قبیل اعتماده علی سائر الظنون الاجتهادیة وما دل علی ذلک یدل علی هذا أیضا مضافا إلی أن المقتضی للعدالة لعله لا یقتضی أزید من مظنونها

وراجحها سیما بعد سد باب العلم لأنه الاجماع والآیة ولا یخفی علی المطلع بأحوال القدماء انهم کانوا یکتفون بالظن ولا یلزمون تحصیل العلم وأیضا کل واحد منهم یوثق لاجل اعتماد غیره کما هو ظاهر علی أنه لا یثبت من اجماعهم أزید مما ذکر واما الآیة فلعدم کون مظنون الوثاقة والظاهر العدالة من الافراد المتبادرة للفاسق بل ربما یکون الظاهر خلافه فتأمل وأیضا القصر علی التثبت لعله یستلزم سد باب أکثر التکالیف فتأمل ومع ملاحظة الامر به فی خبر الفاسق واشتراط العدالة من دون تثبت فتأمل.

ومما ذکر ظهر الجواب عما ذکرت من انه کثیرا ما یتحقق التعارض إذ لا شبهة فی حصول الظن من الامارات المرجحة والمعینة ولو لم یوجد نادرا فلا قدح وبناؤهم علی هذا أیضا وکذا لا شبهة فی کون المظنون عدم السقوط ولعل الروایات عمن لم یکن مؤمنا ثم آمن أخذت حال

(۶)

مفاتیح البحث: إبراهیم بن صالح (۱)، الشهادة (۱)، الظنّ (۲)

صفحه ۰۰۸

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۷

إیمانه وببالی ان هذا عن (المحقق الأردبیلی رحمه الله) وعن غیره أیضا ویشیر إلیه ما فی اخبار کثیرة عن فلان فی حال استقامته ومما ینبه ان قولهم: فلان ثقة فی الثقات مطلقا وکذا مدحهم فی الممدوحین کذلک انما هو بالنسبة إلی زمان صدور الروایات لا مطلقا وفی جمیع أوقاتهم لعدم الظهور بل ظهور العدم فکما انه ذکر لهم لان یعتمد علیهم کما لا یخفی فکذا فیما نحن فیه لعدم التفاوت فتأمل علی أنه لو لم یحصل الظن بالنسبة إلی کلهم فالظاهر حصوله بالنسبة إلی مثل البزنطی ومن ماثله علی أنه یمکن حصوله من نفس روایتهم أو قرینة أخری وسیجئ زیادة علی ما ذکر فی الفائدة الثانیة عند ذکر الواقفة وفی ترجمة البزنطی وأحمد ابن داود بن سعید ویونس بن یعقوب وسالم بن مکرم علی أن سوء العقیدة لا ینافی العدالة بالمعنی الأعم، وهی معتبرة عند الجل ونافعة عند الکل کما سنشیر فانتظر.

هذا مع أن معرفة هؤلاء من غیرهم من الرجال فلا بد من الاطلاع علی کلامهم علی انا نقول: لعل عدم منعهم فی حال عدالتهم من روایاتهم المأخوذة فی حال عدمها أخرجها من خبر الفاسق الذی لا بد من التثبت فیه بل وأدخلها فی روایة العادل فتأمل وما ذکرت من أن شهادة فرع الفرع (إلی اخره) فیه: انهم لم یشهدوا علی الشهادة بل علی نفس الوثاقة وعدم الملاقات لا ینافی القطع بها والقائل بکون تعدیلهم شهادة لعله یکتفی به فی المقام کما یکتفی هو وغیره فیه وفی غیره أیضا فان العدالة بأی معنی تکون لیست محسوسة مع أن الکل متفقون علی ثبوتها بها فیما هی معتبرة فیه وتحقیق الحال لیس هنا موضعه فظهر عدم ضرر ما ذکرت بالنسبة إلی هذا القائل من المجتهدین أیضا فتأمل وما ذکرت من أن العدالة بمعنی الملکة (الخ) ظهر الجواب عنه علی التقدیرین

(۷)

مفاتیح البحث: کتاب الثقات لابن حبان (۱)، یونس بن یعقوب (۱)، داود بن سعید (۱)، سالم بن مکرم (۱)، المنع (۱)، الشهادة (۱)، الضرر (۱)

صفحه ۰۰۹

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۸

(فان قلت) وقع الاختلاف فی العدالة هل هی الملکة أم حسن الظاهر أم ظاهر الاسلام مع عدم ظهور الفسق وکذا فی أسباب الجرح وعدد الکبائر فمن أین یطلع علی رأی المعدل ومع عدم الاطلاع کیف ینفع التعدیل؟

(قلنا): إرادة الأخير من قولهم: ثقة وكذا من العدالة التى جعلت شرطا لقبول الخبر لا خفاء فى فساده مضافا إلى ما سيجئ فى احمد ابن إسماعيل بن سمكة واما الأولان فأيهما يكون مرادا ينفع القائل بحسن الظاهر ولا يحتاج إلى التعيين كما هو ظاهر واما القائل بالملكة فقد قال فى (المنتقى) تحصيل العلم برأى جماعة من المزكين امر ممكن بغير شك من جهة القرائن الحالية أو المقالية إلا أنها خفية المواقع متفرقة المواضع فلا يهتدى إلى جهاتها ولا يقدر على جمع أشتاتها إلا من عظم فى طلب الإصابة جهده وكثر فى التصفح فى الآثار كده " انتهى (۱).

(قلت): إن لم يحصل العلم فالظن كاف لهم كما هو دأبهم ورويتهم نعم بالنسبة إلى طريقته لعله يحتاج إلى العلم فتأمل.

ويمكن الجواب أيضا بان تعديلهم لان ينتفع به الكل وهم انتفعوا به وتلقوه بالقبول ولم نر من قدمائهم ولا متأخرهم ما يشير إلى تأمل من جهة ما ذكرت بل ولا نرى المضايقة التى ذكرت فى تعديلهم من التعديلات مع جريانها فيها، وأيضا لو أراد العدالة المعتبرة عنده كأن يقول ": ثقة عندى " حذرا من التدليس والعادل لا يدلس مع أن روايتهم كذلك فتأمل

(۱) راجع (منتقى الجمان فى الأحاديث الصحاح والحسان) ج ۱ ص ۱۹ لجمال الدين أبى منصور الحسن بن زين الدين الشهيد الثانى المتوفى سنة ۱۰۱۱ ه طبع إيران سنة ۱۳۷۹ ه (المحقق)

(۸)

مفاتيح البحث: العدل الإلهى (۱)، إسماعيل بن سمكة (۱)، دولة ايران (۱)، كتاب منتقى الجمان للشيخ حسن صاحب المعالم (۱)، الحسن بن زين الدين (۱)، جمال الدين (۱)، الشهادة (۱)، الوفاة (۱)

صفحه ۱۰

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۹

وأيضا العادل أخبر بان فلانا متصف بالعدالة المعتبرة شرعا فيقبلون ولا يتثبتون فتأمل.

وأيضا لم يتأمل واحد من علماء الرجال والمعدلين فيه فى تعديل الاخر من تلك الجهة أصلا ولا تشم رائحته مطلقا مع اكثارهم من التأمل من جهات اخر وهم يتلقون تعديل الاخر بالقبول حتى أنهم يوثقون بتوثيقه ويجرحون بجرحه فتأمل.

على أن المعتبر عند الجل فى خصوص المقام العدالة بالمعنى الأعم كما سنشير فلا مانع من عدم احتياج القائل بالملكة أيضا إلى التعيين.

(فان قلت): قد كثر الاختلاف بينهم فى الجرح والتعديل ووقوع الغفلة والخطأ منهم فكيف يوثق بتعديلهم؟

(قلت): ذلك لا يمنع حصول الظن كما هو الحال فى كثير من الامارات والأدلة مثل أحاديث كتبنا وقول الفقهاء ومشايخنا ومثل الشهرة مع أنه (رب مشهور لا أصل له) والعام مع أنه ما من عام الا وقد خص ولفظ (إفعل) وغير ذلك نعم ربما يحصل وهن لا انه يرتفع الظن بالمرة والوجدان حاكم على انا نقول: أكثر ما ذكرت وارد عليكم فى عملكم بالاخبار بل منافاتها لحصول العلم أزيد وأشد بل ربما لا يلائم طريقتكم ويلائم طريقة الاجتهاد بل أساسها على أمثال ما ذكرت ومنشؤها منها: وأثبتناه فى الرسالة مشروحا (۱) (فان قلت): جمع من المزكين لم تثبت عدالتهم بل وظهر عدم ايمانهم مثل ابن عقدة وعلى بن الحسن بن فضال.

(۱) يشير إلى (رسالة الاجتهاد والاخبار) التى ذكرنا التعريف بها (ص ۲) فراجع. (المحقق)

(۹)

مفاتيح البحث: على بن الحسن بن فضال (۱)، الظنّ (۲)، المنع (۱)

صفحه ۱۱

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۱۰

(قلت) من لم یعتمد علی توثیق أمثالهم فلا اعتراض علیه ومن اعتمد فلأجل الظن الحاصل منه وغیر خفی علی المطلع حصوله بل وقوته وسنشیر فی علی بن الحسن إلیه فی الجملة وأیضا ربما کان اعتماده علیه بناء علی عمله بالروایات الموثقة فتأمل وسیجئ زیادة علی ذلک فی الحکم بن عبد الرحمن ویمکن أن یکون اعتماده لیس من جهة ثبوت العدالة بل من باب رجحان قبول الروایة وحصول الاعتماد والقوة کما مر إلیه الإشارة وسیجئ أیضا فی إبراهیم بن صالح وغیره ومن هذا اعتمد علی توثیق ابن نمیر ومن ماثله.

واعلم أن من اعتبر فی الروایة ثبوت العدالة بالشهادة لعله یشکل علیه الامر فی بعض الایرادات الا ان یکتفی بالظن عند سد باب العلم فتأمل (فان قلت) إذا کانوا یکتفون بالظن فغیر خفی حصوله من قول المشایخ: ان الاخبار التی رویت صحاح أو مأخوذة من الکتب المعتمدة وغیر ذلک فلم لم یعتبروه؟.

(قلت) ما اعتبروه لعدم حصول ظن بالعدالة المعتبرة لقول الخبر عندهم مع انی قد بینت؟؟ فی الرسالة: ان هذه الأقوال منهم لیست علی مقتضی ظاهرها أو لم تبق علیه.

(نعم) یتوجه علیهم ان شمول (نبا) فی قوله تعالی (ان جاءکم فاسق بنبأ) الآیة لما نحن فیه لعله یحتاج إلی التأمل بملاحظة شان نزول الآیة والعلة المذکورة فیها وان البناء فی الفقه جار علی الظنون والاکتفاء بها والاعتماد علیها وان العدول أخبرونا بالتثبت وظهر لنا ذلک والاجماع منقول بخبر الواحد ولعل من ملاحظة حال القدماء لا یحصل العلم باجماعهم بحیث یکون حجة فتأمل.

(فان قلت) النکرة فی سیاق الاثبات وإن لم تفد العموم الا انها

(۱۰)

مفاتیح البحث: إبراهیم بن صالح (۱)، علی بن الحسن (۱)، الحج (۱)، الظنّ (۳)، الشهادة (۱)

صفحه ۱۲۰

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۱۱

مطلقة ترجع إلی العموم فی أمثال المقامات أو العبرة بعموم اللفظ والعلة وان کانت مخصوصة الا انها توجب التخصیص ولا ترفع الوثوق فی العموم لان الظاهر عدم مدخلیة الخصوصیة وکون البناء فی الفقه علی الظن لا یقتضی رفع الید عما ثبت من العموم والاجماع من اشتراط العدالة فی الراوی واخبار العدول بالتثبت لا ینفع لجواز الخطأ فیحصل الندم وناقل الاجماع عادل فیقبل قوله من دون تثبت.

(قلنا) فی رجوع مثل هذا الاطلاق إلی العموم بحیث ینفع المقام بملاحظة شان النزول تأمل سیما بعد ملاحظة ما علل به رجوعه إلیه فتدبر وخصوصا بعد کون تخصیص العمومات التی لا تأمل فی عمومها من الشیوع بمکان فضلا عن مثل هذا العموم وان ظواهر القرآن لیست علی حد غیرها فی القوة والظهور کما حقق فی محله وان کثیرا من المواضع یقبل فیه خبر الفاسق من دون تثبت وان التبین فی الآیة معلل بعلة مخصوصة وهو یقتضی قصره فیها ولا أقل من انه یرفع الوثوق فی التعمیم والتعدی وظهور عدم مدخلیته الخصوصیة محل نظر فان قتل جمع کثیر من المؤمنین وسبی نسائهم وأولادهم ونهب أموالهم بخبر واحد وسیما أن یکون فاسقا وخصوصا أن یکون متهما لعله قبیح خصوصا مع امکان التثبت وان حصل منه ظن کما هو بالنسبة إلی المسلمین فی خبر الولید.

واما المسائل الفقهیة فقد ثبت جواز التعبد بالظن وورد به الشرع اما فی أمثال زماننا فلا یکاد توجد مسألة تثبت بتمامها من الاجماع من دون ضمیمة أصالة العدم أو خبر الواحد أو أمثالها وکذا من الکتاب أو الخبر القطعی لو کان مع أن المتن ظنی فی الکل سیما فی أمثال زماننا.

و (بالجملة) المدار علی الظن قطعا واما فی زمان الشارع فکثیر منها کانت مبنیة علیه مثل تقلید المفتین وخبر الواحد وظاهر الکتاب

(۱۱)

مفاتیح البحث: القرآن الکریم (۱)، القتل (۱)، الظنّ (۲)، الجواز (۱)

صفحه ۰۱۳

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۱۲

وغیر ذلک وأیضا الندم یحصل فی قتل المؤمنین وسبیهم ونهبهم البتة لو ظهر عدم صدق الخبر.

واما المسائل الفقهیة فالمجتهد بعد مرعاة الشرائط المعتبرة واستنباطها بطریقته المشروطة المقررة مکلف بظنه مثاب فی خطائه سلمنا الظهور لکنه من باب الاستنباط والعلة المستنبطة لیست بحجة عند الشیعة والمنصوصة مخصوصة سلمنا لکن نقول الأمر بالتبین فی خبر الفاسق ان کان علته عدم الوثوق به کما هو مسلم عندکم وتقتضیه العلة المذکورة وظاهر تعلیق الحکم بالوصف فغیر خفی انه مع احتمال کون أحد سلسلة السند فاسقا لا یحصل من مجرد ظن ضعیف بان الکل عدول الوثوق وقد عرفت أن المدار فیه علی الظنون الضعیفة هذا ان أردت من الوثوق العلم أو الظن القوی علی أنه ان أردت العلم کما هو مقتضی ظاهر قوله: (فتبینوا) والعلة المذکورة فلا یحصل من خبر العادل الثابت العدالة أیضا لاحتمال فسقه عند صدوره واحتمال خطائه لعدم عصمته فتصیر الآیة من قبیل الآیات الدالة علی منع اتباع غیر العلم لان تعلیقه علی وصف الفسق لا یقتضی قبول قول العادل لان المفهوم مفهوم اللقب ومع ذلک لا یقاوم العلة المذکورة کیف وان یترجح علیه مع أن فی جریان التخصیص فی العلة وکونها فی الباقی حجة لا بد من تأمل علی أن قبول قول خصوص العادل یکون حینئذ تعبدا وستعرف حاله وإن أردت الظن القوی (فأولا) منع حصوله بالنسبة إلی کثیر من العدول علی حسب ما ذکرنا سیما علی القول بان العدالة حسن الظاهر أو عدم ظهور الفسق والانصاف انه لا یثبت من قول المعدلین من القدماء أزید من حسن الظاهر واما المتأخرون فغالب توثیقاتهم من القدماء کما لا یخفی علی المطلع مضافا إلی بعد اطلاعهم علی ملکة الرواة (وثانیا) انه یحصل الظن القوی من خبر کثیر من الفساق

(۱۲)

مفاتیح البحث: یوم عرفة (۱)، التصدیق (۱)، الحج (۲)، القتل (۱)، المنع (۱)، الظنّ (۴)

صفحه ۰۱۴

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۱۳

إلا- أن یقال: الفاسق من حیث إنه فاسق لا یحصل الظن القوی منه فعلی هذا نقول لا معنی لان یکون العادل – لحصول الظن القوی لا یحتاج إلی التثبت والفاسق لعدم حصوله منه من حیث إنه فاسق وان کان یحصل من ملاحظة امر آخر یحتاج إلی التثبت إلی أن یحصل العلم مع أن الاحکام الفقهیة الثابتة من الاخبار غیر الصحیحة من الکثرة بمکان من دون أن یکون هناک ما یقتضی العلم إلا أن یوجه التبین مما یکتفی فیه بالظن القوی لکن هذا لا یکاد یتمشی فی العلة ومع ذلک جل أحادیثنا المرویة فی الکتب المعتمدة یحصل فیها الظن القوی بملاحظة ما ذکرناه فی هذه الفوائد الثلاث وفی التراجم وما ذکروه فیها وما ذکره المشایخ من أنها صحاح وانها علمیة وانه حجة فیما بینهم وبین الله وانها مأخوذة من الکتب التی علیها المعول وغیر ذلک مضافا إلی حصول الظن من الخارج بأنها مأخوذة من الأصول والکتب الدائرة بین الشیعة المعمولة عندهم وانهم ألفوها لهدایة الناس ولان تکون مرجعا للشیعة وعملوا بها وندبوا إلی العمل مع منعهم من العمل بالظن مطلقا أو مهما أمکن وتمکنهم من الأحادیث العملیة غالبا أو مطلقا علی حسب قربهم من الشارع وبعدهم ورأیهم فی عدم العمل بالظن مع علمهم وفضلهم وتقواهم وورعهم وغایة احتیاطهم سیما فی الاحکام واخذ الراویة إلی غیر ذلک مضافا إلی ما یظهر فی المواضع بخصوصها من القرائن علی أن عدم إیراث ما ذکر هنا الظن القوی وإیراث ما ذکرنا فی

عدالـة جميـع سلسـلة السـند ذلـك فيه مـا لاـ يخفى وإن أردت من الوثوق مجرد الظن كمـا هو المنـاسب لتعليق الحكم على الوصـف ولحكم المفهوم على تقدير أن يكون حجة وهو الموافق لغرضـكم بل تصـرحون بان الفاسق لا يحصل من خبره ظن ففيه انه وان اندفع عنه بعض ما أوردناه سابقا لكن ورود البعض الآخر

(۱۳)

مفاتيح البحث: الأحكام الشرعية (۱)، الحج (۲)، الظنّ (۶)، المنع (۱)

صفحه ۱۵

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۱۴

عليه أشد وحمل التبين والعلة على تحصـيله أقبح وكذا منع حصوله مما ذكرنا هنا وترجيح ما ذكر فى عدالة سلسـلة السند عليه على أن الفـاسق الـذى لاـ يحصل الظن من خبره هو الـذى لا يبالى فى الكـذب اما المتحرز عنه مطلقا أو فى الروايات فمنع حصوله منه مكابرة سيما الفاسق بالقلب لا الجوارح وستعرف.

(فان قلت) جميع ما ذكرت هنا موجود فى صحيحهم أيضا والعدول إلى الأقوى متعين.

(قلت) وجود الجميع فى الجميع غلط مع أنهم لم يعتبروا فى الصـحيح شـيئا منها فضـلا عن الجميع ومع ذلك تكون العدالـة حينئذ من المرجحات ولا كلام فيه.

(فان قلت) يلزم مما ذكرنا جواز الحكم بشهادة الفاسق ومجهول الحال إذا حصل منها ظن لاعتبار العدالة فيها أيضا.

(قلت) اعتبارها فيها من قبيل الأسـباب الشرعية والأمور التعبدية واما اعتبارهم إياها فى الراوية فالظاهر منهم والمستفاد من كلماتهم انها لاجل الوثوق وان عـدم اعتبار رواية غيرهم من عدمه مع أن ما اسـتدلوا به له الآية وقد عرفت ظهورها بل وكونها نصا فى ذلك سـلمنا لكن ظهورها فى كون التبين فى روايـة الفاسق وعـدمه فى غيرها من باب التعبـد من أين؟ سـلمنا لكن المتبادر من الفاسق فيها والظاهر منه هنا من عرف بالفسق وسنذكر فى على بن الحسين السعد آبادى ما يؤكد ذلك ولو سلم عدم الظهور فظهور خلافه ممنوع، فالثابت منهـا عـدم قبول خبر المعروف به واما المجهول فلا ونسب إلى كثير من الأصـحاب قبوله منه ويظهر من كثير من التراجم أيضا على أن المستفاد حينئذ عدم قبول خبر الفاسق لا اشتراط العدالة والواسطة بينهما موجودة قطعا سيما على قولكم بأنها

(۱۴)

مفاتيح البحث: يوم عرفة (۱)، على بن الحسين السعد آبادى (۱)، الكذب، التكذيب (۱)، المنع (۱)، الظنّ (۲)، الجواز (۱)

صفحه ۱۶

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۱۵

الملكة وخصوصا بعد اعتبار اجتناب منافيات المروة وكذا بعد تخصيصـها بالمكلفين وكذا بالشـيعة الاثنى عشرية لما ستعرف هذا حال الآية على أنه على هذا لا وجه لاشتراط الضـبط فى الراوى كما شـرطتم واما الاجماع ففيه – بعد ما عرفت – ان الناقل الشيخ وهو صرح بأنه يكفى كون الراوى متحرزا عن الكذب (إلى آخر ما ذكرناه عنه سابقا) وما سـنذكر عنه فى الفائدة الثانية والثالثة وسنذكر عن غيره أيضـا مـا ينـافى هـذا الاجماع أو تخصـيصه بالعدالـة بالمعنى الأعم فتأمل ومع ذلك لا يظهر منه كون اعتبارها تعبـدا بل ربما يظهر من كلماتهم كونه لاجل الوثوق على أنه يمكن عدم كون المخطئ فى الاعتقاد فاسـقا اما بالنسـبة إلى غير المقصـر فظاهر وسـيجئ ما نشير فى الفائـدة الثانيـة وفى أحمـد بن محمد بن أبى نصر وابن نوح وزياد بن عيسى وغيرها وبالجملة جميع العقائد التى من أصول الدين ليست جليـة على جميع آحـاد المكلفين فى جميع أوقـاتهم كيف وأمر الإمامـة الـتى من رؤسـها كـان مختلفـا بحسب الخفـاء والظهور

بالنسبة إلى الأزمنة والأمكنة والاشخاص وأوقات عمرهم وهو ظاهر من الاخبار والآثار والاعتبار واما المقصر منهم فبعد ظهور صلاحه وتحرزه عن الكذب والفسق بجوارحه مثل الحسن بن على ابن فضال ونظائره فنمنع كونه من الافراد المتبادرة له فى الزمان الأول أيضا للفظ الفاسق المذكور سيما بعد ملاحظة نص الأصحاب على توثيقه وفاقا للمصطفى بعد المحقق الطوسى فى تجريده وشيخنا البهائى فى زبدته وأيضا نرى؟؟ مشايخنا يوثقون المخطئ فى الاعتقاد توثيق المصيبين من دون فرق يجعل الأول موثقا والثانى ثقة كما تجدد عليه الاصطلاح ويعتمدون على ثقات الفريقين ويقبلون قولهم فالعدالة المعتبرة عندهم هى المعنى الأعم فظهر قوة الاعتماد على اخبار الموثقين وأيضا من أين علم أن

(۱۵)

مفاتيح البحث: يوم عرفة (۱)، أحمد بن محمد بن أبى نصر (۱)، زياد بن عيسى (۱)، أصول الدين (۱)، الحسن بن على (۱)، الكذب، التكذيب (۲)، الإخفاء (۱)

صفحه ۱۷

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۱۶

مرادهم من التوثيق التعديل مع أن الشيخ صرح بتوثيق الفاسق بأفعال جوارحه كما مر وسنذكر فى الفائدة الثانية وسيجئ توثيق مثل كاتب الخليفة ومن ماثله إلا أن يقال اتفاق الكل على اشتراط العدالة فى الراوى على ما أشير إليه يقتضى عدم قبول غيرهم وغير خفى ان توثيقاتهم لاجل الاعتماد وقبول القول وأيضا الاتفاق على اثبات العدالة من توثيقهم وملاحظة بعض المواضع يدلان على ذلك وأيضا ذكر فى علم الدراية انه من ألفاظ التعديل وسيجئ بعض ما فى المقام فى الفائدة الثانية عن قريب.

واما مثل كاتب الخليفة فيوجه ويصحح وسنذكر فى الفائدة الثالثة (وبالجملة) لعل الظاهر أن الثقة بمعناه اللغوى وأنه مأخوذ فيه مثل التثبت والضبط والتدبر والتحفظ ونظائرها وانهم ما كانوا يعتمدون على من لم يتصف بها ولعل مما اخذ فيه عندهم عدم الاعتماد على الضعفاء والمجاهيل والمراسيل إلى غير ذلك مما سنشير إليه فى قولهم " ضعيف " فمراد الشيخ من توثيق الفاسق أمثال الأمور المذكورة مع التحرز عن الكذب مطلقا أو فى الروايات وأما توثيقات علم الرجال فلعله مأخوذ فيها العدالة على ما أشير إليه مع أن الفاسق من حيث أنه فاسق لا يؤمن عليه ولو اتفق اتصافه بالأمور المذكورة فليس فيه وثوق تام كما فى العادل المتصف على أنه على تقدير اعتماد بعضهم على مثله فلعله لا يعبر عنه بثقة على الاطلاق بل لعله نوع تدليس وهم متحاشون عنه بل على تقدير اعتماد الكل أيضا لعل الأمر كذلك فتأمل.

وسيجئ فى الفائدة الثانية فى بيان قولهم ": ثقة فى الحديث " ما ينبغى أن يلاحظ ومما ذكرنا ظهر أن عدم توثيقهم للرجال ليس لتأملهم فى عدالتهم سيما بالنسبة إلى أعاظمهم مثل الصدوق وثعلبة بن ميمون

(۱۶)

مفاتيح البحث: الشيخ الصدوق (۱)، ثعلبة بن ميمون (۱)

صفحه ۱۸

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۱۷

والحسن بن حمزة ونظائرهم من الذين قالوا فى شانهم ما يقتضى العدالة وما فوقها أو يظهر ذلك من الخارج (وبالجملة) ليسوا ممن يجوز عليهم الفسق – العياذ بالله – وهذا ظاهر لا تأمل فيه بل من قبيل ما قاله المحقق الشيخ محمد – رحمه الله – وللعلامة أوهام يبعد زيادة بعد معها الاعتماد عليه وصدر أمثال ذلك من غير واحد من غيره بالنسبة إليه والى غيره مع عدم تأمل أحد منهم فى عدالتهم بل

فی زهـدهم أیضا وتقواهم وغزارة علمهم ومتانة فکرهم بل وکونهم أئمة فی علوم شتی من الفقه وغیره إلی غیر ذلک هذا ویمکن أن یکون عـدم تنصیصـهم علی التوثیق بالنسـبة إلی بعض الأعاظم توکیلا إلی ظهوره مما ذکروه فی شأنه وغیر لازم أن یکون بلفظ (ثقة) وصرح علماء الدرایة بعدم انحصار ألفاظ التعدیل فیه وفی (عدل) فتأمل (۱).

الفائدة الثانیة فی بیان طائفة من الاصطلاحات المتداولة فی الفن وفائدتها وغیرها من المباحث المتعلقة بها.

(۱) وجدنا فی هذا الموضع تعلیقة للمولی علی بن المیرزا خلیل بن إبراهیم بن محمد علی الرازی الطهرانی النجفی المتوفی سنة ۱۲۹۶ ه - بخطه - وتوقیعه (علی الرازی) فأثرنـا نقلها وصورتها هکـذا ": فان قلت إن اهل الرجال صـرحوا بتوثیق من هو أعظم من هؤلاء فلم لم یکتفوا علی ظهور الوثاقـة فیهم؟ قلت ایکـالهم الامـر إلی الوضوح لا یوجب علیهم الایکال فی کل مورد وکثیرا ما نراهم یمـدحون الأعلی بما یمدحون به الأدنی ویوکلون الزیادة إلی الوضوح."

(المحقق)

(۱۷)

مفاتیح البحث: الحسن بن حمزة (۱)، الجواز (۱)، الوفاة (۱)

صفحه ۱۹

الفوائد الرجالیة - الوحید البهبهانی - الصفحة ۱۸

(منها قولهم ثقة) ومر بیانه مع ببعض ما یتعلق به وبقی بعض، قال المحقق الشـیخ محمد ": إن النجاشی إذا قال: (ثقة) ولم یتعرض إلی فساد المـذهب فظاهره انه عـدل امامی لان دیـدنه التعرض إلی الفساد فعـدمه ظاهر فی عـدم ظفره وهو ظاهر فی عدمه لبعد وجوده مع عدم ظفره لشدة بذل جهده وزیادة معرفته وان علیه جماعة من المحققین " انتهی.

لا یخفی ان الرویـة المتعارفة المسـلمة (۱) المقبولـة انه إذا قـال ": عـدل إمـامی " النجاشـی کان أو غیره " فلان ثقـة " انهم یحکمون بمجرد هـذا القول بأنه عدل امامی کما هو ظاهر اما لما ذکر أو لأن الظاهر من الرواة التشـیع والظاهر من الشـیعة حسن العقیدة أو لأنهم وجـدوا منهم انهم اصـطلحوا ذلک فی الامامیـة وان کانوا یطلقون علی غیرهم مع القرینة بان معنی ثقة " عادل " أو (عادل ثبت) فکما أن " عادل " ظاهر فیهم فکذا " ثقة " أو لأن المطلق ینصرف إلی الکامل أو لغیر ذلک (۲).

علی منع الخلو نعم فی مقام التعارض بان یقول آخر بأنه فطحی مثلا

(۱) فی هـذا الموضع أیضا تعلیقـة للمولی علی الرازی الطهرانی - رحمه الله - بخطه وصورتها هکذا ": یظهر من (الأردبیلی) فی بحث بیع السـلاح لأعـداء الـدین ان توثیق (الکشـی) لا عبرة به لأن ظاهره الاخبار عن ورود الروایـة بذلک وهو لا یدل علی التوثیق بشـهادة وسـیأتی فی الفائدة الثالثة تأمل بعض فی توثیق العلامة وابن طاووس وتوثیق المفید وحکی عن الشیخ البهائی الاشکال فی دلالة (ثقة) علی ما ادعاه المصنف فکیف یکون من الرویة المسلمة."

(۲) علق هنا المولی علی الرازی الطهرانی رحمه الله - بخطه ما لفظه ": ولعل المراد من (غیر ذلک) کون حـذف المتعلق مفیدا للعموم ".

(المحقق)

(۱۸)

مفاتیح البحث: المنع (۱)، الشیخ البهائی (۱)، البیع (۱)

صفحه ۲۰

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۱۹

يحكمون بكونه موثقا معللين بعدم المنافاة ولعل مرادهم عدم معارضة الظاهر النص (۱) وعدم مقاومته بناء على أن دلالة " ثقة " على الامامية ظاهرة كما أن فطحى على اطلاقه لعله ظاهر فى عدم ثبوت العدالة عند قائله مع تأمل فيه ظهر وجهه وان الجامع مهما أمكن لازم فيرفع اليد عما ظهر ويمسك بالمتيقن أعنى مطلق العدالة فيصير فطحيا عادلا فى مذهبه فيكون الموثق سامح أو كلاهما وكذا لو كانا من واحد لكن لعله لا يخلو عن نوع تدليس إلا أن لا يكون مضرا عندهم لكون حجية خبر الموثقين اجماعيا أو حقا عندهم واكتفوا بظهور ذلك منهم أو غير ذلك وسيجئ فى أحمد بن محمد بن خالد ماله دخل أو يكون ظهر خلاف الظاهر واطلع الجارح على ما لم يطلع عليه المعدل لكن ملائمة هذا للقول بالملكة لا يخلو عن اشكال مع أن المعدل ادعى كونه عادلا فى مذهبنا فإذا ظهر كونه مخالفا فالعدالة فى مذهبه من أين؟ الا ان يدعى ان الظاهر اتحاد أسباب الجرح والتعديل فى المذهبين سوى الاعتقاد بامامة امام لكن هذا لا يصح بالنسبة إلى الزيدى والعامى ومن ماثلهما جزما واما بالنسبة إلى الفطحية والواقفية ومن ماثلهما فثبوته أيضا يحتاج إلى تأمل مع أنه إذا ظهر (۲) خطأ المعدل

(۱) يريد بالظاهر قولهم ": عادل أو عادل ثبت، أو ثقة " فان هذه الألفاظ كل واحد منها ظاهر فى كونه اماميا ويريد بالنص قولهم": فطحى " فان هذا اللفظ نص فى كونه غير إمامى (المحقق) (۲) علق - هنا - المولى على الرازى الطهرانى - طاب ثراه - بخطه فقال:

"قوله: مع أنه إذا ظهر، الخ لا ريب ان ظهور الخطأ فى شئ لا يوجب سقوط قول العدل الا إذا كان امرا ظاهرا بدهيا فيرفع الخطأ فيه الوثوق بل ربما يقدح فى عدالة الرجل باعتبار كونه مبنيا عن تسامحه وعدم مبالاته ولا ريب ان مذاهب الرواة من الوقف والفطحية كان امرا شائعا لا داعى على خفائه."

(۱۹)

مفاتيح البحث: أحمد بن محمد بن خالد (۱)

صفحه ۰۲۱

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۲۰

بالنسبة إلى نفس ذلك الاعتقاد فكيف يؤمن عدمه بالنسبة إلى غيره وأيضا (۱) ربما يكون الجارح والمعدل واحدا كما فى إبراهيم بن عبد الحميد وغيره وأيضا (۲) لعل الجارح جرحه مبنى على مالا يكون سببا فى الواقع على ما سنذكره فى إبراهيم بن عمر ويقربه التأمل فى هذه الفائدة عند ذكر الغلاة والواقفة وقولهم " ضعيف " وغيرها وكذا فى الفائدة الثالثة فى مواضع عديدة وسيجئ فى إبراهيم ما ينبغى ان يلاحظ وكيف كان هل الحكم والبناء المذكور عند التعارض مطلق أو مقيد بما إذا انحصر ظن المجتهد فيه وانعدام الامارات والمرجحات إذ لعله بملاحظتها يكون الظاهر عنده حقية أحد الطرفين ولعل الأكثر على الثانى وانه هو الأظهر كما سيجئ فى إبراهيم بن عمر وابن عبد الحميد وغيرهما مثل سماعة وغيره ويظهر وجهه أيضا من التأمل فى الفائدة الأولى وهذه الفائدة والفائدة الثالثة على حسب ما أشير إليه.

ثم اعلم أن ما ذكر إذا كان الجارح والمعدل عدلا إماميا، وأما إذا كان مثل على بن الحسن فمن جرحه يحصل ظن وربما أقوى من

(۱) قد يقال ": ان المعدل فى حال تعديله لم يطلع على ما اطلع عليه حال جرحه " هكذا علق - هنا - المولى على الرازى الطهرانى - رحمه الله - بخطه.

(۲) علق - هنا - المولى الرازى - بخطه قائلا ": لعل مجرد الاحتمال وظهور خلاف فى موضع لا يوجب رفع اليد عن القاعدة المزبورة ".

(المحقق)

(۲۰)

مفاتیح البحث: إبراهیم بن عبد الحمید (۱)، إبراهیم بن عمر (۲)، علی بن الحسن (۱)، عبد الحمید (۱)، الظنّ (۲)

صفحه ۰۲۲

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۲۱

الامامی (۱) کما أشیر إلیه فهو معتبر فی مقام اعتباره وعدم اعتباره علی ما سیجئ فی ابان بن عثمان وغیره بناء علی جعله شهادة أو روایة ولم یجعل منشأ قبولها الظن ولم یعتبر الموثقة وفیها تأمل واما تعدیله فلو جعل من مرجحات قبول الروایة فلا اشکال بل یحصل منه ما هو فی غایة القوة واما لو جعل من دلائل العدالة فلا یخلو من اشکال ولو علی رأی من جعل التعدیل من باب الظنون أو الروایة وعمل بالموثقة لعدم ظهور ارادته العدل الامامی أو فی مذهبه أو الأعم أو مجرد الوثوق بقوله ولم یظهر اشتراطه العدالة فی قبول الروایة إلا أن یقال: إذا کان الامامی المعروف مثل العیاشی الجلیل یسأله عن حال راو فیجیبه بأنه ثقة علی الاطلاق مضافا إلی ما یظهر من رویته من التعرض للوقف والناووسیة وغیرهما فی مقام جوابه أو افادته له وأیضا ربما یظهر من اکثاره ذلک أنه کان یری التعرض لأمثال ذلک فی المقام وکذا فإنه ربما یظهر من ذلک إرادة العدل الامامی مضافا إلی أنه لعل الظاهر مشارکة أمثاله مع الامامیة فی اشتراط العدالة وانه ربما یظهر من الخارج کون الراوی من الامامیة فیبعد خفاء حاله علی جمیعهم بل وعلیه أیضا فیکون تعدیله بالعدالة فی مذهبنا کما لا یخفی فلو ظهر من الخارج خلافه فلعل حاله حال توثیق الامامی وأیضا بعد ظهور المشارکة احدی العدالتین مستفادة فلا یقصر عن الموثق فتأمل فان المقام یحتاج إلی التأمل التام وأشکل من ذلک ما إذا کان الجارح الامامی والمعدل غیره، وأما العکس

(۱) لکونه من اهل الخبرة هکذا علق المولی الرازی الطهرانی بخطه – علی هذا الموضع.

(المحقق)

(۲۱)

مفاتیح البحث: أبان بن عثمان (۱)، الظنّ (۲)، الشهادة (۱)

صفحه ۰۲۳

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۲۲

فحاله ظاهر سواء قلنا بان التعدیل من باب الشهادة أو الظنون هذا واعلم أن الظاهر والمشهور ان قولهم: (ثقة ثقة) تکرر اللفظ (۱)

(۱) قال ابن داود الحلی فی کتاب رجاله (ص ۳۸۲) طبع طهران سنة ۱۳۸۳ ه ": ذکر جماعة قال (النجاشی) فی کل منهم ": ثقة ثقة" مرتین " ثم عد أسماءهم علی ترتیب حروف الهجاء، وهم کما یلی:

إبراهیم بن مهزم الأسدی أحمد بن الیسع بن عبد الله القمی أحمد بن داود ابن علی القمی إسحاق بن جندب أبو إسماعیل الفرائضی أبو خدیجة سالم بن مکرم أبو یحیی الجرجانی داود بن سعید الفزاری، جارود بن المنذر، الحارث ابن المغیرة النصری، حبیب المعلل الخثعمی، الحسین بن اسکیب، (الحسین بن المغیرة البجلی أبو محمد) حمید بن المثنی أبو المغراء العجلی، داود بن أسد بن عفیر ابن الأحوص المصری، داو بن فرقد مولی آل أبی السمال سماعة بن مهران بن عبد الرحمان الحضرمی سهل بن الیسع بن عبد الله بن سعد الأشعری صفوان بن یحیی أبو محمد البجلی بیان السابری الکوفی الضحاک أبو مالک الحضرمی الکوفی عبد الله بن أبی یعفور بالفاء والراء – عبد الله بن المغیرة عبد الله بن غالب الشاعر عبید بن زرارة بن أعین الشیبانی عبد الله بن محمد الأسدی، عبد الله بن محمد بن الحصین الحصینی الأهوازی، عبد الرحمن بن أبی نجران واسمه عمرو بن مسلم التمیمی عبد الرحمن بن الحجاج بیاع السابری، عبد

الرحمن بن محمد بن أبی هاشم البجلی أبو محمد بن عبد الصمد بن بشیر العرامی علی بن خالد الأسدی أبو الحسن الفضل ابن عثمان المرادی محمد بن الحسن بن أحمد بن الولید نزیل قم محمد بن العباس ابن علی بن مروان بن الماهیار أبو عبد الله البزاز المعروف بابن الجحام موسی بن القاسم بن معاویة بن وهب البجلی أبو عبد الله یحیی بن عمران بن علی بن أبی شعبة الحلبی - رحمهم الله تعالی أجمعین - وعدتهم أربعة وثلاثون رجلا وقد ذکرناهم فی أبوابهم."

ثم قال ابن داود (ص ۳۸۳ "): أقول وقد ذکر ابن الغضائری فی کتابه خمسة رجال زیادة علی ما قاله النجاشی کل منهم (ثقة ثقة) مرتین وهم علی بن حسان الواسطی محمد بن قیس أبو نصر الأسدی (محمد بن الحسن بن الولید أبو جعفر) محمد بن محمد بن رباط هشام بن سالم الجوالیقی."

هذا ما ذکره ابن داود فی کتاب رجاله ولکن عده الحسین بن المغیرة البجلی ابا محمد فی عدادهم کأنه وقع سهوا من ابن داود أو من الطابع، لان الحسین بن المغیرة البجلی هذا - لم یترجم له النجاشی فی کتاب رجاله کما أن ابن داود - نفسه - لم یترجم له فی کتاب رجاله أصلا واحتمال انه الحسین بن أحمد بن المغیرة أبو عبد الله البوشنجی العراقی الذی ترجم له النجاشی وتبعه ابن داود لا وجه له مضافا إلی أنه لم یوثقه الا مرة واحدة فما ذکره ابن داود من قوله ": وقد ذکرناهم فی أبوابهم " کأنه وقع سهوا منه کما أن ما ذکره عن ابن الغضائری من ذکره محمد بن الحسن بن الولید ابا جعفر وجعله زیادة علی ما ذکره النجاشی کأنه وقع سهوا من ابن داود فإنه نفسه - عده فیما ذکره النجاشی بعنوان محمد بن الحسن ابن أحمد بن الولید وهو عین ما ذکره عن ابن الغضائری سوی انه لم یذکر اسم جده الأدنی (احمد) ونسبه إلی جده الأعلی (ابن الولید) وذلک متعارف لدی أرباب المعاجم فلاحظ ذلک.

(۲۲)

مفاتیح البحث: الشهادة (۱)، الظنّ (۱)، مدینة طهران (۱)، إبراهیم بن مهزم الأسدی (۱)، الحسین بن أحمد بن المغیرة (۱)، الیسع بن عبد الله القمی (۱)، معاویة بن وهب البجلی (۱)، عبد الله بن أبی یعفور (۱)، عبد الله بن محمد الأسدی (۱)، أبو عبد الله البزاز (۱)، أبو یحیی الجرجانی (۱)، یحیی بن عمران بن علی (۱)، محمد بن الحسن بن الولید (۲)، عبد الله بن المغیرة (۱)، محمد بن الحسن بن أحمد (۱)، محمد بن قیس أبو نصر (۱)، محمد بن أبی هاشم (۱)، أبو مالک الحضرمی (۱)، ابن داود الحلی (۱)، عبد الله بن غالب (۱)، محمد بن محمد بن رباط (۱)، سماعة بن مهران (۱)، أحمد بن الولید (۱)، زرارة بن أعین (۱)، عبد الصمد بن بشیر (۱)، ابن الغضائری (۳)، عبد الله بن محمد (۱)، أبو عبد الله (۲)، أبو إسماعیل (۱)، جارود بن المنذر (۱)، حمید بن المثنی (۱)، هشام بن سالم (۱)، أحمد بن داود (۱)، سهل بن الیسع (۱)، ابن المغیرة (۱)، داود بن أسد (۱)، داود بن سعید (۱)، محمد بن العباس (۱)، إسحاق بن جندب (۱)، علی بن خالد (۱)، محمد بن الحسن (۱)، عبد الرحمان (۱)، عمرو بن مسلم (۱)، دولة العراق (۱)

صفحه ۰۲۴

الفوائد الرجالیة - الوحید البهبهانی - الصفحة ۲۳

تأکیدا وربما قیل: إن الثانی بالنون موضع الثاء (۱).

(ومنها) قولهم ممدوح والبحث فیه من وجوه:

(۱) علق - هنا - المولی الرازی الطهرانی بخطه بما نصه ": قال فی القاموس فی مادة (نقی): (وثقه نقة اتباع) ویقوی هذا الاحتمال عدم وقع تکریر لفظ فی مقام الجرح والتعدیل للتأکید واحتمال الاختصاص بلفظ الثقة بعید جدا.

(المحقق)

(۲۳)

صفحه ۰۲۵

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۲۴

(الأول) المدح فی نفسه یجامع صحة العقیدة وفسادها، والأول یسمی حدیثه حسنا والثانی قویا وإذا لم یظهر صحتها ولا فسادها فهو أیضا من القوی لکن نراهم بمجرد ورود المدح یعدونه حسنا ولعله لان إظهار المدح مع عدم إظهار القدح ولا تأمل منهم ظاهر فی کونه امامیا مضافا إلی أن دیدنهم التعرض للفساد علی قیاس ما ذکر فی التوثیق ففی مقام التعارض یکون قویا مطلقا أو إذا انعدم المرجحات علی قیاس ما مر والأولی فی صورة عدم التعارض أیضا ملاحظة خصوص المدح بعد ملاحظة ما فی المقام ثم البناء علی الظن الحاصل عند ذلک ومن التأمل فیما ذکر فی التوثیق وما ذکر هنا یظهر حال مدح علی بن الحسن بن فضال وأمثاله وکذا المعارضة بین مدحه وقدح الامامی وعکسه وغیر ذلک.

(الثانی) المدح منه ماله دخل فی قوة السند وصدق القول مثل (صالح) و (خیر) ومنه مالا دخل له فی السند بل فی المتن مثل (فهم) و (حافظ) ومنه مالا دخل له فیهما مثل (شاعر) و (قارئ) ومنشأ صیرورة الحدیث حسنا أو قویا هو الأول واما الثانی فمعتبر فی مقام الترجیح والتقویة بعد ما صار الحدیث صحیحا أو حسنا أو قویا واما الثالث فلا اعتبار له لاجل الحدیث نعم ربما یضم إلی التوثیق وذکر أسباب الحسن والقوة إظهارا لزیادة الکمال فهو من المکملات وقس علی المدح حال الذم هذا وقولهم ": أدیب، أو عارف باللغة أو للنحو وأمثالهما هل هو من الأول أم الثانی أم الثالث (۱) الظاهر أنه لا یقصر عن الثانی

(۱) علق هنا المولی علی الرازی الطهرانی رحمه الله بخطه بما هذا نصه احتمال کون الأول من الأول وجیه ان أرید التأدب بالآداب الشرعیة بل لعله یشعر بالوثاقة حینئذ واما الثانی فالحاقه به لم أر له وجها ولا إشعار بکونه مرجعا متحرزا عن الکذب فیهما واما وجه إلحاقهما بالثانی فلأن الأدب والمعرفة باللغة والنحو له مدخلیة تامة فی صون المتن عن الخطأ سواء قلنا بتغایرهما لکون ظاهر الأدب غیر النحو واللغة أو کان ذلک من قبیل ذکر الخاص بعد العام وقوله ": مع احتمال کونه من الأول " کأنه تکرار لقوله ": هل هو من الأول."

(۲۴)

مفاتیح البحث: علی بن الحسن بن فضال (۱)، الظنّ (۱)، الصدق (۱)، الکذب، التکذیب (۱)

صفحه ۰۲۶

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۲۵

مع احتمال کونه من الأول ولعل مثل القارئ أیضا کذلک فتأمل (۱) (الثالث) المدح هل هو من باب الروایة أو الظنون الاجتهادیة أو الشهادة علی قیاس ما مر فی التوثیق والبناء هنا علی ملاحظة خصوص الموضع وما یظهر منه أولی ووجهه ظاهر، وکذا الثمرة.

(الرابع) المدح یجامع القدح بغیر فساد المذهب أیضا لعدم المنافاة بین کونه ممدوحا من جهة ومقدوحا من أخری ولو اتفق القدح المتنافی فحاله یظهر مما ذکر فی التعارض، ومع تحقق غیر المتنافی فاما ان یکونا مما له دخل فی السند أو مما له دخل فی المتن أو المدح من الأول والقدح من الثانی أو بالعکس والأول لو تحقق بان ذکر له وصفان لا یبعد اجتماعهما من ملاحظة أحدهما یحصل قوة لصدقه ومن الآخر وهن لا اعتبار له فی الحسن والقوة.

نعم لو کان المدح هاهنا فی جنب قدحه بحیث یحصل قوة معتد

(۱) وجه الحاقه بالأول ان القارئ لعله ظاهر فی کونه مرجعا فی علم القراءة مرکونا إلیه فیه نظیر مشایخ الإجازة فربما یکون مشعرا بالوثاقة ومن هنا ظهر وجه الالحاق بالثانی ولعل وجه التأمل لدفع ما یرد من منافاة هذا لما جزم به أولا من عدم اعتبار شاعر وقارئ

لاجل الحديث بان منشأ الجزم الظهور وهو لا ينافى الاحتمال.

(المحقق)

(۲۵)

مفاتيح البحث: الشهادة (۱)، الظنّ (۱)، الجنابة (۱)

صفحه ۰۲۷

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۲۶

بها فالظاهر الاعتبار وقس على ذلك حال الثانى مثل أن يكون جيد الفهم ردى الحافظة واما الثالث مثل أن يكون صالحا سئ الفهم أو الحافظة فلعله معتبر فى المقام وانه كما لا يعد ضررا بالنسبة إلى الثقات والموثقين فكذا هنا مع تأمل فيه إذ لعل عدم الضرر هناك من نفى التثبت أو من الاجماع على قبول خبر العادل والمناط فى المقام لعله الظن فيكون الامر دائرا معه على قياس ما سبق واما الرابع فغير معتبر فى المقام والبناء على عدم القدح وعد الحديث حسنا أو قويا بسبب عدم وجدانه كما مر مضافا إلى أصل العدم.

(الخامس) مراتب المدح متفاوتة وليس أى قدر يكون معتبرا فى المقام بل القدر المعتد به فى الجملة وسيشير إلى الشهيد فى خالد بن جرير وغيره وربما يحصل الاعتداد من اجتماع المتعدد، ويتفاوت العدد والكثرة بتفاوت القوة كما أن المدائح فى أنفسها متفاوتة فيها فليلاحظ التفاوت وليعتبر فى مقام التقوية والترجيح.

(ومنها) قولهم: ثقة فى الحديث والمتعارف المشهور انه تعديل وتوثيق للراوى نفسه ولعل منشأه الاتفاق على ثبوت العدالة وانه يذكر لاجل الاعتماد على قياس ما ذكر فى التوثيق وان الشيخ الواحد ربما يحكم على واحد بأنه ثقة وفى موضع اخر بأنه ثقة فى الحديث مضافا إلى أنه فى الموضع الأول كان ملحوظ نظره الموضع الاخر كما سيجئ فى احمد ابن إبراهيم بن أحمد فتأمل وربما قيل بالفرق بين الثقة فى الحديث والثقة وليس ببالى القائل ويمكن ان يقال بعد ملاحظة اشتراطهم العدالة ان العدالة المستفادة من الأول هى بالمعنى الأعم، وقد أشرنا وسنشير أيضا ان التى وقع الاتفاق على اشتراطها هى بالمعنى الأعم، ووجه الاستفادة اشعار العبارة وكثير من التراجم مثل ترجمة أحمد بن أبى بشير

(۲۶)

مفاتيح البحث: كتاب الثقات لابن حبان (۱)، إبراهيم بن أحمد (۱)، الضرر (۱)، الشهادة (۱)

صفحه ۰۲۸

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۲۷

وأحمد بن الحسن وابيه الحسن بن على بن فضال والحسين بن أبى سعيد والحسين بن أحمد بن المغيرة وعلى بن الحسن الطاطرى وعمار ابن موسى وغير ذلك الا ان المحقق نقل عن الشيخ رحمه الله أنه قال يكفى فى الراوى أن يكون ثقة متحرزا عن الكذب فى الرواية وان كان فاسقا بجوارحه الخ فتأمل ومر فى اخر الفائدة الأولى ما ينبغى ان يلاحظ.

(منها) قولهم صحيح الحديث عند القدماء هو ما وثقوا بكونه من المعصوم عليه السلام أعم من أن يكون منشأ وثوقهم كون الراوى من الثقات أو امارات اخر ويكونوا قطعوا بصدوره عنه عليه السلام أو يظنون ولعل اشتراط العدالة على حسب ما أشرنا إليه لاجل اخذ الرواية عن الراوى من دون حاجة إلى التثبت وتحصيل امارات تورثهم وثوقا اعتدوا به كما أن عند المتأخرين أيضا كذلك كما مر فتأمل.

وما قيل: من أن الصحيح عندهم قطعى الصدور قد بينا فساده فى الرسالة ثم إن بين صحيحهم والمعمول به عندهم لعله عموم من وجه

لاـن مـا وثقوا بكونه عن المعصوم عليه السـلام الموافق للتقيـة صـحيح غير معمول به عنـدهم وببـالى التصـريح بـذلك فى أواخر فروع الكافى وما رواه العامة عن أمير المؤمنين عليه السلام مثلا لعله غير صحيح عندهم ويكون معمولا به كذلك لما نقل عن الشيخ أنه قال فى (عدته) ما مضـمونه هذا (رواية المخالفين فى المذهب عن الأئمة عليهم السـلام - ان عارضـها رواية الموثوق به وجب طرحها وان وافقتهـا وجب العمـل بهـا وإن لم يكن مـا يوافقهـا ولاـ ما يخالفها ولا يعرف لهم قول فيها وجب أيضا العمل بها لما روى عن الصادق عليه السلام (إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما رووا عنا فانظروا ما رووه عن على - عليه السلام -

(۲۷)

مفاتيـح البحث: الإمام أمير المؤمنين على بن ابى طالب عليهما السـلام (۲)، الإمام جعفر بن محمـد الصادق عليهما السـلام (۱)، كتاب الثقـات لابن حبان (۱)، الحسـين بن أحمـد بن المغيرة (۱)، على بن الحسن الطـاطرى (۱)، الحسـن بن على بن فضـال (۱)، أحمد بن الحسن (۱)، الكذب، التكذيب (۱)، الظنّ (۱)، التقية (۱)

صفحه ۰۲۹

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۲۸

فاعملوا به) ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث وغياث ابن كلوب ونوح بن دراج والسكونى وغيرهم من العامة عن أئمتنا ولم ينكروه ولم يكن عندهم خلاف انتهى (۱) فتأمل.

ومـا ذكر غير ظـاهر عن كـل القـدماء واما المتأخرون فإنهم أيضا بين صـحيحهم والمعمول به عنـدهم العموم من وجه وهو ظاهر وبين صحيحهم وصـحيح القدماء العموم المطلق وقد أثبتناه فى الرسالة ولعل منشأهم قصـر اصـطلاحهم فى الصحة فيما رواه الثقات صيرورة الأحاديث ظنية وانعدام الامارات التى تقتضـى العمل بها بعنوان الضابطة ومثل الحسن والموثقية واجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه وغير ذلـك وان صـار ضابطـة عنـد البعض مطلقا أو فى بعض رأيه إلا أن ذلك البعض لم يصـطلح اطلاق الصـحيح عليه وان كان يطلق عليه فى بعض الأوقـات بـل لعـل الجميع أيضـا يطلقون كـذلك كمـا سنشـير إليه فى ابان بن عثمان حـذرا من الاختلاط ولشـدة اهتمامهم فى مضبوطية قواعدهم ولئلا يقع تلبيس وتدليس فتأمل (وبالجملة) لا وجه للاعتراض عليهم بتغيير الاصطلاح وتخصيصه بعد ملاحظـة ما ذكرنا وأيضا عـدهم الحـديث حسـنا منشؤه القـدماء ولا خفاء فيه مع أن حـديث الممـدوح عنـد القـدماء ليس عندهم مثل حديث الثقة والمهمل والضـعيف البتة وكذا الموثق (نعم) لم يعهد منهم انه حسن أو موثق أو غير ذلك والمعهود من المتأخرين لو لم يكن حسـنا لم يكن فيه مشاحـة البتـة مع أن حسـنه غير خفى ثم إن ممـا ذكرنا ظهر فساد ما توهم بعض من أن قول مشايخ الرجال": صحيح الحديث " تعديل وسيجئ فى الحسن بن على بن النعمان أيضا، نعم هو مدح فتدبر.

(۱) يعنى انتهى ما ذكره الشيخ الطوسى فى العدة.

(المحقق)

(۲۸)

مفاتيح البحث: كتاب الثقات لابن حبان (۱)، الحسن بن على بن النعمان (۱)، أبان بن عثمان (۱)، حفص بن غياث (۱)، نوح بن دراج (۱)، الشيخ الطوسى (۱)

صفحه ۰۳۰

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۲۹

(ومنهـا) قولهم: اجتمعت العصابـة على تصـحيح مـا يصـح عنه واختلف فى بيان المراد (فالمشـهور): ان المراد صـحة كل ما رواه حيث

تصح الروایة إلیه فلا یلاحظ ما بعده إلی المعصوم علیه السلام وان کان فیه ضعف وهذا هو الظاهر من العبارة (وقیل) لا یفهم منه الا کونه ثقة فاعترض علیه ان کونه ثقة امر مشترک فلا وجه لاختصاص الاجماع بالمذکورین به وهذا الاعتراض بظاهره فی غایة السخافة إذ کون الرجل ثقة لا یستلزم وقوع الاجماع علی وثاقته إلا أن یکون المراد ما أورده بعض المحققین من انه لیس فی التعبیر بها لتلک الجماعة دون غیرهم ممن لا خلاف فی عدالته فائدة (وفیه) انه ان أردت عدم خلاف من المعدلین المعروفین فی الرجال (ففیه أولا) انا لم نجد من وثقه جمیعهم وإن أردت عدم وجدان خلاف منهم (ففیه) ان هذا غیر ظهور الوفاق مع أن سکوتهم ربما یکون فیه شئ فتأمل (وثانیا) ان اتفاق خصوص هؤلاء غیر اجماع العصابة وخصوصا ان مدعی هذا الاجماع (الکشی) ناقلا عن مشایخه فتدبر هذا مع أنه لعل عند هذا القائل یکون تصحیح الحدیث امرا زائدا علی التوثیق فتأمل وإن أردت اتفاق جمیع العصابة فلم یوجد الا فی مثل سلمان ممن هو عدالته ضروریة لا- تحتاج إلی الاظهار واما غیرهم فلا یکاد یوجد ثقة جلیل سالما عن قدح فضلا عن أن یتحقق اتفاقهم علی سلامته منه فضلا عن أن یثبت عندک فتأمل.

واعترض أیضا هذا المحقق بمنع الاجماع لان بعض هؤلاء لم یدع أحد توثیقه بل قدح بعض فی بعضهم، وبعض منهم وان ادعی توثیقه الا انه ورد منهم قدح فیه وهذا الاعتراض أیضا فیه تأمل وسیظهر لک وجهه.

(نعم) یرد علیه ان تصحیح القدماء حدیث شخص لا یستلزم

(۲۹)

مفاتیح البحث: الجماعة (۱)

صفحه ۳۱۰

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۰

توثیقه منهم لما مر الإشارة إلیه نعم یمکن ان یقال: یبعد؟؟ أن لا یکون رجل ثقة ومع ذلک اتفق جمیع العصابة علی تصحیح جمیع ما رواه سیما بعد ملاحظة دعوی الشیخ رحمه الله الاتفاق علی اعتبار العدالة لقبول خبرهم وان ذلک ربما یظهر من الرجال أیضا کما مر وخصوصا مع مشاهدة ان کثیرا من الأعاظم الثقات لم یتحقق منهم الاتفاق علی تصحیح حدیثه وسیجئ فی عبد الله بن سنان ما یؤکد ما ذکرنا (نعم) لا یحصل منه الظن بکونه ثقة امامیا بل بأعم منه کما لا یخفی ویشیر إلیه نقل هذا الاجماع فی الحسن بن علی وعثمان بن عیسی وما یظهر من عدة الشیخ وغیره ان المعتبر العدالة بالمعنی الأعم کما ذکرنا فلا یقدح نسبة بعضهم إلی الوقف وأمثاله نعم النسبة إلی التخلیط کما وقعت فی أبی بصیر یحیی الأسدی ربما تکون قادحة فتأمل.

(فان قلت) المحقق فی المعتبر ضعف ابن بکیر (قلت) لعله لم یعتمد علی ما نقل من الاجماع أو لم یتفطن لما ذکرنا أو لم یعتبر هذا الظن أو غرضه من الضعف ما یشمل الموثقیة واعترض علی المشهور بان الشیخ رحمه الله ربما یقدح فیما صح عن هؤلاء بالارسال الواقع بعدهم وأیضا المناقشة فی قبول مراسیل ابن أبی عمیر معروفة (وفیه) ان القادح والمناقش ربما لم یثبت عندهما الاجماع أو لم یثبت وجوب اتباعه لعدم کونه بالمعنی المعهود بل کونه مجرد الاتفاق أو لم یفهما علی وفق المشهور ولا یضر ذلک أو لم یقنعا بمجرد ذلک والظاهر هو الأول بالنسبة إلی الشیخ لعدم ذکره إیاه فی کتابه کما ذکر (الکشی) وکذلک بالنسبة إلی (النجاشی) وأمثاله فتدبر.

بقی شئ وهو انه ربما یتوهم بعض من عبارة اجماع العصابة وثاقة من روی عنه هؤلاء وفساده ظاهر وقد عرفت الوجه نعم یمکن

(۳۰)

مفاتیح البحث: کتاب الثقات لابن حبان (۱)، أبو بصیر (۱)، یوم عرفة (۱)، عبد الله بن سنان (۱)، ابن أبی عمیر (۱)، عثمان بن عیسی (۱)، الحسن بن علی (۱)، الظنّ (۱)، الوجوب (۱)

صفحه ۰۳۲

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۱

ان یفهم منها اعتداد ما بالنسبة إلیه فتأمل.

وعندی ان روایة هؤلاء إذا صحت إلیهم لا تقصر؟؟ عن أکثر الصحاح ووجهه یظهر بالتأمل فیما ذکرنا.

(ومنها) قولهم: أسند عنه قیل معناه سمع عنه الحدیث ولعل المراد علی سبیل الاستناد والاعتماد والا فکثیر ممن سمع عنه لیس ممن أسند عنه وقال جدی رحمه الله المراد روی عنه الشیوخ واعتمدوا علیه وهو کالتوثیق ولا شک ان هذا المدح أحسن من لا بأس به انتهی قوله رحمه الله وهو کالتوثیق لا- یخلو من تأمل (نعم) ان أراد منه التوثیق بما هو أعم من العدل الامامی فلعله لا بأس به فتأمل لکن لعله توثیق من غیر معلوم الوثاقة اما انه روی عنه الشیوخ کذلک حتی ظهر وثاقته لبعد اتفاقهم علی الاعتماد علی من لیس بثقة أو بعد اتفاق کونهم بأجمعهم غیر ثقات فلیس بظاهر نعم ربما یستفاد منه مدح وقوة لکن لیس بمثابة قولهم لا بأس به بل أضعف منه لو لم نقل بإفادته التوثیق وربما یقال بایمائه إلی عدم الوثوق ولعله لیس کذلک فتأمل.

(ومنها) قولهم: لا بأس به أی بمذهبه أو روایته والأول أظهر ان ذکر مطلقا وسیجئ فی إبراهیم بن محمد بن فارس لا بأس به فی نفسه ولکن ببعض من روی هو عنه وربما یوهم هذا کون المطلق قابلا للمعنیین لکن فیه تأمل، والأوفق بالعبارة والأظهر انه لا بأس به بوجه من الوجوه ولعله لهذا قیل بإفادته التوثیق واستقر بها المصنف فی متوسطة (۱) ویومئ إلیه ما فی تلک الترجمة، وترجمة بشار بن یسار

(۱) یرید بالمتوسط رجال الوسیط المسمی تلخیص الأقوال (مخطوط) ومصنفه المیرزا محمد الاسترآبادی المتوفی سنة ۱۰۲۸ ه صاحب (منهج المقال) المطبوع الذی هو متن للتعلیقة – هذه – (المحقق)

(۳۱)

مفاتیح البحث: إبراهیم بن محمد بن فارس (۱)، الوفاة (۱)

صفحه ۰۳۳

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۲

ویؤیده قولهم ": ثقة لا بأس به " منه ما سیجئ فی حفص بن سالم والمشهور انه یفید المدح (وقیل) بمنع افادته المدح أیضا (وفی الخلاصة) عده من القسم الأول فعنده انه یفید مدحا معتدا به فتأمل.

(ومنها) قولهم: من أولیاء أمیر المؤمنین علیه السلام وربما جعل ذلک دلیلا علی العدالة وسیجئ فی سلیم بن قیس ولعل غیره من الأئمة علیهم السلام أیضا کذلک فتأمل فإنه لا یخلو أصل هذا من تأمل نعم قولهم من الأولیاء ظاهر فیها فتأمل.

(ومنها) قولهم: عین ووجه (قیل) هما یفیدان التعدیل ویظهر من المصنف فی ترجمة الحسن بن زیاد وسنذکر عن جدی فی تلک الترجمة معناهما واستدلاله علی کونهما توثیقا وربما یظهر ذلک من المحقق الداماد أیضا فی الحسین بن أبی العلا وعندی انهما یفیدان مدحا معتدا به وأقوی من هذین قولهم: وجه من وجوه أصحابنا مثلا فتأمل.

(ومنها) قولهم: له أصل وله کتاب وله نوادر وله مصنف اعلم أن الکتاب مستعمل فی کلامهم فی معناه المتعارف وهو أعم مطلقا من الأصل والنوادر فإنه یطلق علی الأصل کثیرا منها ما سیجئ فی ترجمة أحمد بن الحسین المفلس وأحمد بن محمد بن سلمة وأحمد بن محمد بن عمار وأحمد بن میثم وإسحاق بن جریر والحسین بن أبی العلاء وبشار بن یسار وبشیر بن سلمة والحسن بن رباط وغیرهم وربما یطلق الکتاب فی مقابل الأصل کما فی ترجمة هشام بن الحکم ومعاویة بن الحکیم وغیرهما وربما یطلق علی النوادر وهو أیضا کثیر منها قولهم: له

(۳۲)

مفاتیح البحث: الإمام أمیر المؤمنین علی بن ابی طالب علیهما السلام (۱)، أحمد بن محمد بن سلمة (۱)، أحمد بن الحسین (۱)، إسحاق بن جریر (۱)، الحسن بن زیاد (۱)، هشام بن الحکم (۱)، الحسن بن رباط (۱)، أحمد بن میثم (۱)، بشیر بن سلمة (۱)، سلیم بن قیس (۱)، محمد بن عمار (۱)، حفص بن سالم (۱)

صفحه ۰۳۴

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۳

کتاب النوادر وسیجئ فی أحمد بن الحسین بن عمر ما یدل علیه وکذا أحمد بن المبارک وغیر ذلک وربما یطلق النوادر فی مقابل الکتاب کما فی ترجمة ابن أبی عمیر واما المصنف فالظاهر أنه أیضا أعم منهما فإنه یطلق علی الأصل و النوادر کما یظهر من ترجمة أحمد بن میثم ویطلق بإزاء الأصل کما فی هشام بن الحکم ودیباجة (الفهرست).

واما النسبة بین الأصل والنوادر فالأصل ان النوادر غیر الأصل وربما یعد من الأصول کما یظهر فی أحمد بن الحسن بن سعید وأحمد ابن سلمة وحریز بن عبد الله.

بقی الکلام فی معرفة الأصل والنوادر نقل ابن شهرآشوب فی معالمه عن المفید رحمه الله ان الامامیة صنفوا من عهد أمیر المؤمنین علیه السلام إلی زمان العسکری علیه السلام أربعمائة کتاب تسمی الأصول " انتهی (۱) (أقول): لا یخفی ان مصنفاتهم أزید من الأصول فلا بد من وجه تسمیة بعضها أصولا دون البواقی (فقیل): ان الأصل ما کان مجرد کلام المعصوم علیه السلام والکتاب ما فیه کلام مصنفه أیضا وأید ذلک بما ذکره الشیخ رحمه الله فی زکریا بن یحیی الواسطی:

له کتاب الفضائل وله أصل وفی التأیید نظر الا ان ما ذکره لا یخلو عن قرب وظهور واعترض بان الکتاب أعم وهذا الاعتراض سخیف إذ الغرض بیان الفرق بین الکتاب الذی لیس بأصل ومذکور فی مقابله وبین الکتاب الذی هو أصل وبیان سبب قصر تسمیتهم الأصل فی الأربعمائة واعترض أیضا بان کثیرا من الأصول فیه کلام مصنفه وکثیرا من الکتب لیس فیه ککتاب سلیم بن قیس وهذا الاعتراض کما تراه

(۱) راجع معالم العلماء (ص ۳) طبع النجف الأشرف سنة ۱۳۸۰ ه

(۳۳)

مفاتیح البحث: الإمام الحسن بن علی العسکری علیهما السلام (۱)، کتاب الفضائل لشاذان بن جبرئیل القمی (۱)، زکریا بن یحیی الواسطی (۱)، أحمد بن الحسین بن عمر (۱)، حریز بن عبد الله (۱)، أحمد بن المبارک (۱)، ابن أبی عمیر (۱)، هشام بن الحکم (۱)، أحمد بن الحسن (۱)، ابن شهرآشوب (۱)، أحمد بن میثم (۱)، سلیم بن قیس (۱)، کتاب معالم العلماء (۱)، مدینة النجف الأشرف (۱)

صفحه ۰۳۵

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۴

لیس إلا مجرد دعوی مع أنه لا یخفی بعده علی المطلع بأحوال الأصول المعروفة.

نعم لو ادعی ندرة وجود کلام المصنف فیها فلیس ببعید ویمکن أن لا یضر القائل أیضا وکون کتاب سلیم بن قیس لیس من الأصول من أین؟ إذ بملاحظة کثیر من التراجم یظهر ان الأصول ما کانت بجمیعها مشخصة عند القدماء هذا ویظهر من کلام الشیخ فی أحمد بن محمد ابن نوح ان للأصول ترتیبا خاصا (وقیل) فی وجه الفرق: ان الکتاب ما کان مبوبا ومفصلا والأصل مجمع أخبار وآثار (ورد)

بان كثيرا من الأصول مبوبة.

(أقول) ويقرب فى نظرى ان الأصل هو الكتاب الذى جمع فيه مصنفه الأحاديث التى رواها عن المعصوم عليه السلام أو عن الراوى والكتاب والمصنف لو كان فيهما حديث معتمد معتبر لكان مأخوذا من الأصل غالبا وانما قيدنا بالغالب لأنه ربما كان بعض الروايات وقليلها يصل معنعنا ولا يؤخذ من أصل وبوجود مثل هذا فيه لا يصير أصلا فتدبر واما النوادر فالظاهر أنه ما اجتمع فيه أحاديث لا تضبط فى باب لقلته بان يكون واحدا أو متعددا لكن يكون قليلا جدا ومن هذا قولهم فى الكتب المتداولة نوادر الصلاة نوادر الزكاة وأمثال ذلك وربما يطلق النادر على الشاذ ومن هذا قول المفيد فى رسالته فى الرد على الصدوق فى أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقص: ان النوادر هى التى لا- عمل عليها مشيرا إلى رواية حذيفة والشيخ فى (التهذيب) قال: لا يصح العمل بحديث حذيفة لان متنها لا يوجد فى شئ من الأصول المصنفة بل هو موجود فى الشواذ من الاخبار والمراد من الشاذ عند اهل الدراية ما رواه الراوى الثقة مخالفا لما رواه الأكثر وهو مقابل المشهور

(۳۴)

مفاتيح البحث: كتاب الإرشاد للشيخ المفيد (۱)، شهر رمضان المبارك (۱)، الشيخ الصدوق (۱)، سليم بن قيس (۱)، أحمد بن محمد (۱)، الزكاة (۱)، الصّلاة (۱)

صفحه ۰۳۶

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۳۵

والشاذ مردود مطلقا عند بعض مقبول كذلك عند اخر ومنهم من فصل بان المخالف له ان كان احفظ وأضبط واعدل فمردود وان انعكس فلا يرد لان فى كل منهما صفة راجحة ومرجوحة فيتعارضان ونقل عن بعض ان النادر ما قل روايته وندر العمل به وادعى انه الظاهر من كلام الأصحاب ولا يخلو من تأمل.

ثم اعلم أنه عند خالى بل وجدى أيضا على ما هو ببالى ان كون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن وعندى فيه تأمل لان كثيرا من مصنفى أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة وان كانت كتبهم معتمدة على ما صرح به فى أول (الفهرست) وأيضا الحسن بن صالح بن حى بترى متروك العمل بما يختص بروايته على ما صرح به فى (التهذيب) مع أنه صاحب الأصل وكذلك على بن أبى حمزة البطائنى مع أنه ذكر فيه ما ذكر إلى غير ذلك وقد بسطنا الكلام فى المقام فى الرسالة نعم المفيد رحمه الله فى مقام مدح جماعة فى رسالته فى الرد على الصدوق قال ": وهم أصحاب الأصول المدونة لكن استفادة الحسن من هذا لا يخلو من تأمل سيما بعد ملاحظة ما ذكرنا فتأمل مع أن فى جملة تلك الجماعة ابا الجارود وعمار الساباطى وسماعة ثم إنه ظاهر ان أضعف من ذلك كون الرجل ذا كتاب من أسباب الحسن قال فى (المعراج):

كون الرجل ذا كتاب لا يخرجه عن الجهالة الا عند بعض من لا يعتد به (۱) هذا والظاهر أن كون الرجل صاحب أصل يفيد حسنا لا الحسن

(۱) راجع: المعراج (مخطوط) للشيخ أبى الحسن سليمان بن عبد الله بن على ابن الحسن بن أحمد بن يوسف بن عمار البحرانى السترى الماحوزى المولود ليلة النصف من شهر رمضان سنة ۱۰۷۵ ه والمتوفى (۱۷) شهر رجب سنة ۱۱۲۱ ه و (المعراج) هذا هو شرح لفهرست الشيخ الطوسى الا انه لم يتم وقد خرج منه باب الألف والباء والتاء وتجد ترجمة للشيخ سليمان هذا فى (أنوار البدرين) فى تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين تأليف الشيخ على ابن الشيخ حسن البلادى البحرانى المتوفى سنة ۱۳۴۰ ه راجع (ص ۱۵۰) برقم (۶۹) طبع النجف الأشرف سنة ۱۳۸۰ ه (المحقق)

(۳۵)

مفاتیح البحث: علی بن أبی حمزة البطائنی (۱)، الشیخ الصدوق (۱)، عمار الساباطی (۱)، الحسن بن صالح (۱)، الجماعة (۱)، مدینة النجف الأشرف (۱)، شهر رجب المرجب (۱)، شهر رمضان المبارک (۱)، سلیمان بن عبد الله (۱)، أحمد بن یوسف (۱)، الشیخ الطوسی (۱)، الوفاة (۱)

صفحه ۰۳۷

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۶

الاصطلاحی وکذا کونه کثیر التصنیف وکذا جید التصنیف وأمثال ذلک بل کونه ذا کتاب أیضا یشیر إلی حسن ما ولعل ذلک مرادهم مما ذکروا وسیجئ عن (البلغة) فی الحسن بن أیوب ان کون الرجل صاحب الأصل یستفاد منه مدح انتهی (۱) فلاحظ وتأمل

(ومنها) قولهم: مضطلع بالروایة أی قوی أو عال لها ومالک ولا یخفی افادته المدح.

(ومنها) قولهم: سلیم الجنبة (قیل) معناه سلیم الأحادیث وسلیم الطریقة.

(ومنها) قولهم: خاصی وقد اخذه خالی رحمه الله مدحا ولعله لا یخلو من تأمل لاحتمال إرادة کونه من الشیعة فی مقابل قولهم: عامی لا انه من خواصهم وکون المراد من العامی ما هو فی مقابل الخواص لعله بعید فتأمل.

(ومنها) قولهم: قریب الامر، وقد اخذه اهل الدرایة مدحا ویحتاج إلی التأمل.

(۱) راجع: بلغة المحدثین فی الرجال علی حذو الوجیزة للمجلسی الثانی صاحب البحار (مخطوط) تألیف الشیخ سلیمان البحرانی المذکور وقد بلغ فیها إلی أواخر الألف ذکر فی أولها فوائد وقواعد لعلم الرجال مفیدة.

(المحقق)

(۳۶)

مفاتیح البحث: الحسن بن أیوب (۱)

صفحه ۰۳۸

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۳۷

(ومنها) قولهم: ضعیف ونری الأکثر یفهمون منه القدح فی نفس الرجل ویحکمون به بسببه ولا یخلو من ضعف لما سنذکر فی داود بن کثیر وسهل بن زیاد وأحمد بن محمد بن خالد وغیرهم وفی إبراهیم بن یزید جعل کثرة الارسال ذما وقدحا وفی جعفر بن محمد ابن مالک الروایة عن الضعفاء والمجاهیل من عیوب الضعفاء وفی محمد بن الحسن بن عبد الله روی عند البلوی والبلوی رجل ضعیف إلی قوله مما یضعفه وفی جابر روی عنه جماعة غمزوا فیهم (آه) إلی غیر ذلک ومثل ما فی ترجمة محمد بن عبد الله ابن الجعفری والمعلی بن خنیس وعبد الکریم بن عمر والحسن بن راشد وغیرهم فتأمل.

(وبالجملة) کما أن تصحیحهم غیر مقصور علی العدالة فکذا تضعیفهم غیر مقصور علی الفسق وهذا غیر خفی علی من تتبع وتأمل وقال جدی رحمه الله ": نراهم یطلقون الضعیف علی من یروی عن الضعفاء ویرسل الاخبار انتهی.

ولعل من أسباب الضعف عندهم قلة الحافظة وسوء الضبط والروایة من غیر إجازة والروایة عمن لم یلقه واضطراب ألفاظ الروایة وایراد الروایة التی ظاهرها الغلو أو التفویض أو الجبر أو التشبیه وغیر ذلک کما هو فی کتبنا المعتبرة بل هی مشحونة منها کالقرآن مع أن عادة المصنفین ایرادهم جمیع ما رووه کما یظهر من طریقتهم مضافا إلی ما ذکره فی أول (الفقیه) وغیره وکذا من أسبابه روایة فاسدی العقیدة عنه وعکسه بل وربما کان مثل الروایة بالمعنی ونظائره سببا (وبالجملة) أسباب قدح القدماء کثیرة وسنشیر إلی بعضها وغیر خفی ان أمثال ما ذکر لیس منافیا للعدالة وسیجئ فی ذکر الطیارة والمفوضة والواقفة ما یزید ویؤکد ویؤید وکذا فی ترجمة

إبراهيم بن عمر وفى ذكر مضطرب

(۳۷)

مفاتيح البحث: إبراهيم بن يزيد (۱)، أحمد بن محمد بن خالد (۱)، الحسن بن عبد الله (۱)، إبراهيم بن عمر (۱)، محمد بن عبد الله (۱)، المعلى بن خنيس (۱)، داود بن كثير (۱)، سهل بن زياد (۱)، الحسن بن راشد (۱)، عبد الكريم (۱)، جعفر بن محمد (۱)، القرآن الكريم (۱)

صفحه ۰۳۹

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۳۸

الحديث وغيره.

ثم اعلم أنه فرق بين ظاهر بين قولهم: ضعيف وقولهم: ضعيف فى الحديث فالحكم بالقدح منه أضعف وسيجئ فى سهل بن زياد وقال جدى رحمه الله الغالب فى اطلاقاتهم انه ضعيف فى الحديث أى يروى عن كل أحد انتهى فتأمل.

(ومنها) قولهم: كان من اهل الطيارة ومن اهل الارتفاع وأمثالهما والمراد انه كان غاليا (اعلم) ان الظاهر أن كثيرا من القدماء سيما القيمين منهم (والغضائرى) كانوا يعتقدون للائمة عليهم السلام منزلة خاصة من الرفعة والجلالة ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم وما كانوا يجوزون التعدى عنها وكانوا يعدون التعدى ارتفاعا وغلوا حسب معتقدهم حتى أنهم جعلوا مثل نفى السهو عنهم غلوا بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم أو التفويض الذى اختلف فيه كما سنذكر أو المبالغة فى معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم أو الاغراق فى شانهم واجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص واظهار كثير قدرة لهم وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعا أو مورثا للتهمة به سيما بجهة ان الغلاة كانوا مختفين فى الشيعة مخلوطين بهم مدلسين (وبالجملة) الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين فى المسائل الأصولية أيضا فربما كان شئ عند بعضهم فاسدا أو كفرا غلوا أو تفويضا أو جبرا أو تشبيها أو غير ذلك وكان عند اخر مما يجب اعتقاده أولا هذا ولا ذاك وربما كان منشأ جرحهم بالأمور المذكورة وجدان الرواية الظاهرة فيها منهم كما أشرنا آنفا وادعاه أرباب المذاهب كونه منهم أو روايتهم عنه وربما كان المنشأ روايتهم المناكير عنه إلى غير ذلك فعلى هذا ربما يحصل التأمل فى جرحهم بأمثال الأمور المذكورة ومما ينبه

(۳۸)

مفاتيح البحث: سهل بن زياد (۱)، السهو (۱)

صفحه ۰۴۰

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۳۹

على ما ذكرنا ملاحظة ما سيذكر فى تراجم كثيرة مثل ترجمة إبراهيم بن هاشم وأحمد بن محمد بن نوح وأحمد بن محمد بن أبى نصر ومحمد ابن جعفر بن عوف وهشام بن الحكم والحسين بن شاذويه والحسين ابن يزيد وسهل بن زياد وداود بن كثير ومحمد بن أورمة ونصر بن الصباح وإبراهيم بن عمر وداوود بن القاسم ومحمد بن عيسى بن عبيد ومحمد بن سنان ومحمد بن على الصيرفى ومفضل بن عمر وصالح بن عقبة ومعلى بن خنيس وجعفر بن محمد بن مالك وإسحاق ابن محمد البصرى وإسحاق بن الحسن وجعفر بن عيسى ويونس ابن عبد الرحمن وعبد الكريم بن عمر وغير ذلك وسيجئ فى إبراهيم بن عمر وغيره ضعف تضعيفات الغضائرى فلاحظ وفى إبراهيم ابن إسحاق وسهل بن زياد ضعف تضعيف أحمد بن محمد بن عيسى مضافا إلى غيرهما من التراجم فتأمل.

ثم اعلم أنه والغضائری ربما ینسبان الراوی إلی الکذب ووضع الحدیث أیضا بعد ما نسباه إلی الغلو وکأنه لروایته ما یدل علیه ولا یخفی ما فیه وربما کان غیرهما أیضا کذلک فتأمل.

(ومنها) رمیهم إلی التفویض وللتفویض معان بعضها لا تأمل للشیعة فی فساده وبعضها لا تأمل لهم فی صحته وبعضها لیس من قبیلهما والفساد کفرا کان أولا ظاهر الکفریة أولا ونحن نشیر إلیها مجملا.

(الأول) سیجیء ذکره فی آخر الکتاب عند ذکر الفرق.

(الثانی) تفویض الخلق والرزق إلیهم ولعله یرجع إلی الأول وورد فساده عن الصادق والرضا - علیهما السلام -.

(الثالث) تفویض تقسیم الارزاق ولعله مما یطلق علیه.

(الرابع) تفویض الاحکام والأفعال بان یثبت ما رآه حسنا ویرد

(۳۹)

مفاتیح البحث: الإمام علی بن موسی الرضا علیهما السلام (۱)، أحمد بن محمد بن أبی نصر (۱)، أحمد بن محمد بن عیسی (۱)، الحسین بن شاذویه (۱)، محمد بن علی الصیرفی (۱)، أحمد بن محمد بن نوح (۱)، جعفر بن محمد بن مالک (۱)، إبراهیم بن عمر (۲)، إسحاق بن الحسن (۱)، هشام بن الحکم (۱)، محمد بن أورمة (۱)، داود بن کثیر (۱)، سهل بن زیاد (۲)، صالح بن عقبة (۱)، جعفر بن عیسی (۱)، محمد بن عیسی (۱)، محمد بن سنان (۱)، محمد البصری (۱)، عبد الکریم (۱)، الکذب، التکذیب (۱)، الصدق (۱)

صفحه ۰۴۱

الفوائد الرجالیة - الوحید البهبهانی - الصفحة ۴۰

رآه قبیحا فیجیز الله اثباته ورده مثل اطعام الجد السدس وإضافة رکعتین فی الرباعیات والواحدة فی المغرب والنوافل أربعا وثلاثین سنة وتحریم کل مسکر عند تحریم الخمر إلی غیر ذلک وهذا محل اشکال عندهم لمنافاته ظاهر (وما ینطق عن الهوی) وغیر ذلک لکن الکلینی رحمه الله قائل به والاخبار الکثیرة واردة فیه ووجه بأنها ثبتت من الوحی الا ان الوحی تابع ومجیز فتأمل.

(الخامس) تفویض الإرادة بان یرید شیئا لحسنه ولا یرید شیئا لقبحه کإرادته تغیر القبلة فأوحی الله تعالی إلیه بما أراد.

(السادس) تفویض القول بما هو اصلح له وللخلق وان کان الحکم الأصلی خلافه کما فی صورة التقیة.

(السابع) تفویض امر الخلق بمعنی انه واجب علیهم طاعته فی کل ما یأمر وینهی سواء علموا وجه الصحة أولا بل ولو کان بحسب ظاهر نظرهم عدم الصحة بل الواجب علیهم القبول علی وجه التسلیم وبعد الإحاطة بما ذکر هنا وما ذکر سابقا علیه یظهر ان القدح بمجرد رمیهم إلی التفویض أیضا لعله لا یخلو عن اشکال وسیجیء فی محمد بن سنان ما یشیر إلیه بخصوصه فتأمل.

(ومنها) رمیهم إلی الوقف اعلم أن الواقفة هم الذین وقفوا علی الکاظم علیه السلام کما سیجیء فی اخر الکتاب عند ذکر الفرق وربما یقال لهم الممطورة أیضا أی الکلاب المبتلة من المطر کما هو الظاهر ووجه الاطلاق ظاهر وربما یطلق الوقف علی من وقف علی غیر الکاظم علیه السلام من الأئمة وسنشیر إلیه فی یحیی بن القاسم لکن الاطلاق ینصرف إلی من وقف علی الکاظم علیه السلام ولا ینصرف إلی غیرهم الا بالقرینة ولعل من جملتها عدم درکه للکاظم علیه السلام وموته

(۴۰)

مفاتیح البحث: الإمام موسی بن جعفر الکاظم علیهما السلام (۳)، یحیی بن القاسم (۱)، الطعام (۱)، التقیة (۱)

صفحه ۰۴۲

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۴۱

قبله أو فی زمانه علیه السلام مثل سماعة بن مهران وعلی بن حیان ویحیی بن القاسم لکن سیجئ عن المصنف فی یحیی بن القاسم جواز الوقف قبله علیه السلام وحصوله فی زمانه وقال جدی رحمه الله الواقفة صنفان صنف منهم وقفوا علیه فی زمانه بان اعتقدوا کونه قائم آل محمد صلی الله علیه وآله وسلم وذلک لشبهة حصلت لهم مما ورد عنه وعن أبیه صلوات الله علیهما انه صاحب الامر ولم یفهموا ان کل واحد منهم صاحب الامر یعنی امر الإمامة ومنهم سماعة بن مهران لما نقل انه مات فی زمانه صلوات الله علیه وغیر معلوم کفر هذا الشخص لأنه عرف امام زمانه ولم یجب علیه معرفة الامام الذی بعده نعم لو سمع ان الامام بعده فلان ولم یعتقد صار کافرا انتهی.

ویشیر إلی ما ذکره ان الشیعة من فرط حبهم دولة الأئمة صلوات الله علیهم وشدة تمنیهم إیاها وبسبب الشدائد والمحن التی کانت علیهم وعلی أئمتهم صلوات الله علیهم من القتل والخوف وسائر الأذیات وکذا من بغضهم أعداءهم الذین کانوا یرون الدولة وبسط الید والتسلط وسائر نعم الدنیا عندهم إلی غیر ذلک کانوا دائما مشتاقین إلی دولة قائم آل محمد صلی الله علیه وآله وسلم الذی یملأ الدنیا قسطا مسلین أنفسهم بظهوره متوقعین لوقوعه عن قریب وهم علیهم السلام کانوا یسلون خاطرهم حتی قیل: إن الشیعة تربی بالأمانی ومما دل علی ذلک ما سنذکر فی ترجمة یقطین فلاحظ ومن ذلک انهم کانوا کثیرا ما یسألونهم عن قائمهم فربما قال واحد منهم صلوات الله علیهم –:

فلان یعنی الذی بعد وما کان یظهر مراده من القائم مصلحة لهم وتسلیة لخواطرهم سیما بالنسبة إلی من علم عدم بقائه إلی ما بعد زمانه کما وقع من الباقر – علیه السلام – بالنسبة إلی جابر فی الصادق علیه السلام کما سنذکره

(۴۱)

مفاتیح البحث: أهل بیت النبی صلی الله علیه وآله (۲)، الإمام جعفر بن محمد الصادق علیهما السلام (۱)، معرفة الإمام (۱)، یحیی بن القاسم (۲)، سماعة بن مهران (۱)، الخوف (۱)، الموت (۱)، القتل (۱)، الصّلاة (۴)

صفحه ۰۴۳

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۴۲

فی ترجمة عنبسة وربما کانوا یشیرون إلی مرادهم وهم من فرط میل قلوبهم وزیادة حرصهم ربما کانوا لا یتفطنون ولعل عنبسة وبعضا آخر کانوا کذلک ومما یشیر إلی ما ذکره أیضا التأمل فیما سیذکر فی ترجمة أبی جریر القمی وإبراهیم بن موسی بن جعفر وغیرهما ومر فی الفائدة الأولی ما ینبه علی ذلک فتأمل.

هذا ولکن سنذکر فی ترجمة سماعة ویحیی بن القاسم وغیرهما انهم رووا ان الأئمة علیهم السلام اثنا عشر ولعل هذا لا یلایم ما ذکره رحمه الله – ویمکن أن یکون نسبة الوقف إلی أمثالهم من أن الواقفة تدعی کونه منهم إذ أکثروا من الروایة عنه کما قلنا فی قولهم: ضعیف وسیجئ فی عبد الکریم بن عمرو واما من روایتهم عنه ما یتضمن الوقف لعدم فهمهم روایته کما سیجئ فی سماعة وأمثال ذلک وکیف کان فالحکم بالقدح بمجرد رمیهم إلی الوقف بالنسبة إلی الجماعة الذین لم یبقوا إلی ما بعد زمان الکاظم علیه السلام ومن روی ان الأئمة علیهم السلام – اثنا عشر لا یخلو من اشکال وکذا بالنسبة إلی من روی عن الرضا علیه السلام ومن بعده لما سنذکر فی إبراهیم بن عبد الحمید انهم ما کانوا یروون عنهم علیهم السلام إلی غیر ذلک من أمثال ما ذکر فتأمل.

ومما ذکرنا ظهر أن الناووسیة أیضا حالهم حال الواقفة وسیجئ ذلک فی الجملة عن المصنف فی ابان بن عثمان ولعل مثل الفطحیة أیضا کان کذلک لما مر فی الفائدة الأولی – وبالجملة – لابد فی مقام القدح من أن یتفطن بأمثال ما ذکر ویتأمل سیما بعد ملاحظة ما أشرنا فی ذکر الطیارة.

ثم اعلم أنهم ربما يقولون واقفى لم يدرك ابا الحسن - عليه السلام -

(۴۲)

مفاتيح البحث: الإمام على بن موسى الرضا عليهما السلام (۱)، الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام (۱)، الإمام الحسن بن على المجتبى عليهما السلام (۱)، إبراهيم بن موسى بن جعفر (۱)، إبراهيم بن عبد الحميد (۱)، يحيى بن القاسم (۱)، عبد الكريم بن عمرو (۱)، أبان بن عثمان (۱)، الجماعة (۱)

صفحه ۰۴۴

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۴۳

كما سيجئ فى على بن الحسان ومثل هذا يحتمل عدم بقائه إلى زمانه كما بالنسبة إلى سماعة ومن ماثله وعدم جوده كبيرا فى زمانه حتى يصل إلى خدمته بل كان كذلك بعده كما سيجئ فى حنان بن سدير ومجرد عدم ملاقاته على بعد فلا بد من ملاحظة الطبقة وغيرها مما يعين بل لعل الاحتمال الثانى أقرب فالمراد فى على بن الحسان هذا الاحتمال على أى تقدير فتأمل.

(ومنها) قولهم ليس بذاك وقد اخذه خالى رحمه الله - ذما ولا يخلو من تأمل لاحتمال ان يراد انه ليس بحيث يوثق به وثوقا تاما وان كان فيه نوع وثوق من قبيل قولهم ليس بذاك الثقة ولعل هذا هو الظاهر فيشعر على نوع مدح فتأمل.

(ومنها) قولهم مضطرب الحديث ومختلط الحديث وليس بنقى الحديث ويعرف حديثه وينكر وغمز عليه فى حديثه أو فى بعض حديثه وليس حديثه بذاك النقى وهذه وأمثالها ليست بظاهرة فى القدح فى العدالة لما مر فى قولهم ضعيف وسيجئ فى أحمد بن محمد بن خالد وأحمد ابن عمر وغيرهما فليست من أسباب الجرح وضعف الحديث على رواية المتأخرين نعم هى من أسباب المرجوحية معتبرة فى مقامها كما أشرنا فى الفائدة الأولى.

ثم لا يخفى ان بينهما تفاوتا فى المرجوحية فالأول أشد بالقياس إلى الثانى وهكذا وعلى هذا القياس غيرهما من أسباب الذم وكذا أسباب الرجحان فتأمل.

(ومنها) قولهم القطعى وسيجيئ معناه مع ما فيه فى الحسين ابن محمد بن الفرزدق.

(ومنها) أبو العباس الذى يذكره النجاشى بالاطلاق قيل هو

(۴۳)

مفاتيح البحث: الشاعر الفرزدق (۱)، أحمد بن محمد بن خالد (۱)، حنان بن سدير (۱)

صفحه ۰۴۵

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۴۴

مشترك بين ابن نوح وبين ابن عقدة وليس كذلك بل هو ابن نوح كما ستعرف فى إبراهيم بن عمر اليمانى.

(ومنها) قول العلامة فى (الخلاصة) (عندى فيه توقف) وسنذكر ما فيه فى بكر بن محمد الأزدى.

(ومنها) قولهم من أصحابنا وربما يظهر من عباراتهم عدم اختصاصه بالفرقة الناجية كما سيجيئ فى عبد الله بن جبلة ومعاوية بن حكيم وقال الشيخ فى أول الفهرست ": كثير من مصنفى أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة."

(ومنها) قولهم مولى وبحسب اللغة له معان معروفة واما فى المقام فسيجيئ فى إبراهيم بن أبى محمود وعن الشهيد الثانى " انه يطلق على غير العربى الخالص وعلى المعتق وعلى الحليف والأكثر فى هذا الباب إرادة المعنى الأول " انتهى، والظاهر أنه كذلك الا انه يمكن أن يكون المراد منه النزيل أيضا كما قال جدى رحمه الله - فى مولى الجعفى فعلى هذا لا يحمل على معنى الا بالقرينة ومع

انتفائها فالراجح لعله الأول لما ذكر.

الفائدة الثالثة فی سائر إمارات الوثاقة والمدح والقوة.

(منها) كون الرجل من مشايخ الإجازة والمتعارف عده من أسباب الحسن وربما يظهر من جدی - رحمه الله - دلالته على الوثاقة (۴۴)

مفاتيح البحث: إبراهيم بن عمر اليمانی (۱)، عبد الله بن جبلة (۱)، بكر بن محمد (۱)، الشهادة (۱)

صفحه ۰۴۶

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانی - الصفحة ۴۵

وكذا من المصنف فی ترجمة الحسن بن على بن زياد وقال المحقق البحرانی (۱ ") مشايخ الإجازة فی أعلى درجات الوثاقة والجلالة وما ذكروه لا يخلو عن قرب الا ان قوله: فی أعلى درجاتها غير ظاهر وقال المحقق الشيخ محمد (۲ ") عادة المصنفين عدم توثيق الشيوخ " وسيجيئ فی ترجمة محمد ابن إسماعيل النيشابورى عن الشهيد الثانی ان مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم وعن المعراج (۳) ان التعديل بهذه الجهة طريقة كثير من المتأخرين إلى غير ذلك فلاحظ هذا وإذا كان المستجيز ممن يطعن على الرجال فی روايتهم عن المجاهيل والضعفاء وغير الموثقين فدلالة استجازته على الوثاقة فی غاية الظهور سيما إذا كان المجيز من المشاهير وربما يفرق بينهم وبين غير المشاهير يكون الأول من الثقات ولعله ليس بشئ ومر فی الفائدة الأولى ماله دخل فی المقام.

(ومنها) كونه وكيلا للائمة عليهم السلام - وسنذكر حاله فی ترجمة إبراهيم بن سلام.

(ومنها) أن يكون ممن يترك رواية الثقة أو الجليل أو تأول محتجا بروايته ومرجحا لها عليها وكذا لو خصص الكتاب أو المجمع

(۱) المحقق البحرانی هو الشيخ أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحرانی السترى الماحوزى راجع ما ذكره فی كتابه (بلغة المحدثين) فی الرجال (مخطوط).

(۲) الشيخ محمد - هذا - هو ابن الشيخ حسن ابن الشيخ زين الدين الشهيد الثانی العاملی راجع ما ذكره فی شرحه للاستبصار للشيخ الطوسی (مخطوط) (۳) المعراج: هو للشيخ سليمان بن عبد الله البحرانی السترى الماحوزى المذكور آنفا (مخطوط).

(المحقق)

(۴۵)

مفاتيح البحث: كتاب الثقات لابن حبان (۱)، الحسن بن على بن زياد (۱)، إبراهيم بن سلام (۱)، ابن إسماعيل (۱)، الشهادة (۲)، سليمان بن عبد الله (۲)، الشيخ الطوسی (۱)

صفحه ۰۴۷

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانی - الصفحة ۴۶

عليه بها كما اتفق كثيرا وكذا الحال فيما ماثل التخصيص أو الكتاب أو الاجماع من الأدلة.

(ومنها) ان يؤتى بروايته بإزاء روايتهما أو غيرها من الأدلة فتوجه ويجمع بينهما أو تطرح من غير جهة وهذه كالسابقة كثيرة والسابقة أقوى منها، فتأمل.

(ومنها) كونه كثير الرواية وهو موجب للعمل بروايته مع عدم الطعن عند الشهيد - رحمه الله - كما سنشير إليه فی ترجمة الحكم بن مسكين وسنذكر فی ترجمة على بن الحسين آبادى عن جدى ان الظاهر أنه لكثرة الرواية عد جماعة حديثه من الحسان وقريب من ذلك فی الحسن ابن زياد الصيقل وعن خالی فی ترجمة إبراهيم بن هاشم انه من شواهد الوثاقة وعن (العلامة) فيها انه من أسباب

قبول الراوية (۱) ويظهر من كثير من التراجم كونه من أسباب المدح والقوة مثل عباس ابن عامر وعباس بن هشام وفارس بن سليمان وأحمد بن محمد بن عمار وأحمد بن إدريس والعلا بن رزين وجبرئيل بن أحمد والحسن بن خوزاد؟؟ والحسن بن متيل والحسين بن عبيد الله وأحمد ابن عبد الواحد وأحمد بن محمد بن سليمان وأحمد بن محمد بن على بن عمر وغيرها وكذا فى الفائدة التاسعة المذكورة فى آخر الكتاب وأولى منه كونه كثير السماع كما يظهر من التراجم ويذكر فى أحمد بن عبد الواحد.

(ومنها) كونه ممن يروى عنه أو عن كتابه جماعة من الأصحاب

(۱) راجع الخلاصة للعلامة الحلى فى ترجمة إبراهيم بن هاشم القمى فى القسم الأول منها.

(المحقق)

(۴۶)

مفاتيح البحث: أحمد بن محمد بن سليمان (۱)، الحسين بن عبيد الله (۱)، أحمد بن محمد بن على (۱)، فارس بن سليمان (۱)، أحمد بن إدريس (۱)، جبرئيل بن أحمد (۱)، الحسن بن متيل (۱)، على بن الحسين (۱)، الحكم بن مسكين (۱)، أحمد بن محمد (۱)، الشهادة (۱)، العلامة الحلى (۱)

صفحه ۰۴۸

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۴۷

ولا يخفى كونه من إمارات الاعتماد ويظهر مما سيذكر فى عبد الله بن سنان ومحمد بن سنان وغيرهما مثل الفضل بن شاذان وغيره بل بملاحظة اشتراطهم العدالة فى الراوى على ما مر – يقوى كونه من إمارات العدالة سيما وأن يكون الراوى عنه كلا أو بعضا ممن يطعن على الرجال فى روايتهم عن المجاهيل والضعفاء بل الظاهر من ترجمة عبد الله عن (النجاشى) انه كذلك فتأمل.

وما فى بعض التراجم مثل صالح بن الحكم من تضعيفه مع ذكره ذلك غير عزيز ولا يضر إذ لعله ظهر ضعفه عليه من الخارج وان كان الجماعة معتمدين عليه والتخلف فى الامارات الظنية غير عزيز ولا مضر كما مر فى الفائدة الأولى فتأمل (ومنها) روايته عن جماعة من الأصحاب وربما يومئ ترجمة إسماعيل بن مهران وجعفر بن عبد الله رأس المذرى إلى كونه من المؤبدات (ومنها) رواية الجليل عنه وهو إمارة الجلالة والقوة وسيذكر عن الصدوق فى ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى وسيجيئ التحقيق فى محمد بن إسماعيل البندقى ونشير إليه فى ترجمة سهل بن زياد وإبراهيم ابن هاشم وغيرهما وإذا كان الجليل ممن يطعن على الرجال فى الرواية عن المجاهيل ونظائرها فربما يشير روايته عنه إلى الوثاقة (ومنها) رواية الاجلاء عنه وفيه مضافا إلى ما سبق – انه من إمارات الوثاقة أيضا كما لا يخفى على المطلع بروايتهم وأشرنا إلى وجهه أيضا سيما وان يكونوا كلا أو بعضا ممن يطعن بالرواية عن المجاهيل وأمثالها كما ذكر وإذا كان رواية جماعة من الأصحاب تشير إلى الوثاقة – كما مر – فرواية اجلائهم بطريق أولى فتدبر.

(ومنها) رواية صفوان بن يحيى وابن أبى عمير عنه، فإنها امارة

(۴۷)

مفاتيح البحث: عبد الله رأس المذرى (۱)، أحمد بن محمد بن عيسى (۱)، إسماعيل بن مهران (۱)، عبد الله بن سنان (۱)، صفوان بن يحيى (۱)، الشيخ الصدوق (۱)، ابن أبى عمير (۱)، الفضل بن شاذان (۱)، محمد بن إسماعيل (۱)، سهل بن زياد (۱)، صالح بن الحكم (۱)، محمد بن سنان (۱)

صفحه ۰۴۹

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۴۸

الوثاقة لقول فى (العدة) إنهما لا يرويان إلا عن ثقة وسيجيئ عن المصنف فى ترجمة إبراهيم بن عمر انه يؤبد؟؟ التوثيق رواية ابن أبى عمير عنه ولو بواسطة حماد وفى ترجمة ابن أبى الأغر النخاس ان رواية ابن أبى عمير وصفوان عنه ينبهان على نوع اعتبار واعتداد وعن المحقق الشيخ محمد (۱) قيل فى مدحهما ما يشعر بالقبول فى الجملة والفاضل الخراسانى فى ذخيرته (۲) جرى مسلكه على القبول من هذه العلة ونظير صفوان وابن أبى عمير أحمد بن محمد بن أبى نصر لما ستعرف فى ترجمته وقريب منهم رواية على بن الحسن الطاطرى لما سيظهر فى ترجمته أيضا ومسلك الفاضل جرى على هذا أيضا.

(ومنها) رواية محمد بن إسماعيل بن ميمون أو جعفر بن بشير عنه أو روايته عنهما فان كلا منهما امارة التوثيق لما ذكر فى ترجمتهما

(ومنها) كونه ممن يروى عن الثقات فإنه مدح وامارة للاعتماد كما هو ظاهر ويظهر من ترجمتهما وغيرها.

(ومنها) رواية على بن الحسن بن فضال ومن ماثله عن شخص فإنها من المرجحات لما ذكر فى ترجمتهم.

(ومنها) اخذه معرفا للثقة أو الجليل مثل ان يقال فى مقام

(۱) الشيخ محمد – هذا – هو سبط الشهيد الثانى – رحمه الله – راجع شرحه للاستبصار (مخطوط).

(۲) الفاضل الخراسانى هو المحقق المولى باقر بن محمد مؤمن السبزوارى المتوفى ۱۰۹۰ ه، صاحب (ذخيرة المعاد) فى شرح الارشاد للعلامة الحلى (مطبوع) بإيران فى جزءين.

(المحقق)

(۴۸)

مفاتيح البحث: كتاب الثقات لابن حبان (۱)، محمد بن إسماعيل بن ميمون (۱)، أحمد بن محمد بن أبى نصر (۱)، على بن الحسن الطاطرى (۱)، على بن الحسن بن فضال (۱)، إبراهيم بن عمر (۱)، ابن أبى عمير (۲)، الشهادة (۱)، العلامة الحلى (۱)، كتاب ذخيرة المعاد للمحقق السبزوارى (۱)، دولة ايران (۱)، جعفر بن بشير (۱)

صفحه ۵۰

تعريفهما إنه أخو فلان أو أبوه أو غير ذلك فإنه من المقويات وفاقا للمحقق الشهير بالداماد على ما هو بخيالى (ومنها) كونه ممن يكثر الرواية عنه ويفتى بها فإنه إمارة الاعتماد عليه كما هو ظاهر وسنذكر عن المحقق رحمه الله – فى ترجمة السكونى اعترافه به وإذا كان مجرد كثرة الرواية يوجب العلم بروايته بل ومن شواهد الوثاقة كما مر فما نحن فيه بطريق أولى وكذا رواية جماعة من الأصحاب عنه تكون من إماراتها على ما ذكر فهنا بطريق أولى.

(ومنها) رواية الثقة عن شخص مشترك الاسم واكثاره منها، مع عدم إتيانه؟؟ بما يميزه عن الثقة فإنه امارة الاعتماد عليه من عدم اعتنائه سيما إذا كان الراوى ممن يطعن على الرجال بروايتهم عن المجاهيل أو كون الرواية عنه كذلك من غير واحد من المشايخ فتدبر.

(ومنها) اعتماد شيخ على شخص وهو إمارة الاعتماد عليه كما هو ظاهر ويظهر من (النجاشى والخلاصة) فى على بن محمد بن قتيبة فإذا كان جمع منهم اعتمدوا عليه فهو فى مرتبة معتد بها من الاعتماد وربما يشير إلى الوثاقة سيما إذا كثر منهم الاعتماد خصوصا بعد ملاحظة ما نقل من اشتراطهم العدالة وخصوصا إذا كانوا ممن يطعن فى الرواية عن المجاهيل ونظائرها (ومنها) اعتماد القميين عليه أو روايتهم عنه فإنه امارة الاعتماد بل الوثاقة أيضا كما سيجيئ فى إبراهيم بن هاشم سيما أحمد بن محمد ابن عيسى منهم لما سيجيئ فى إبراهيم بن إسحاق وابن الوليد لما سيجيئ فى ترجمته ويقرب من ذلك اعتماد الغضائرى عليه أو روايته عنه.

(ومنها) أن يكون رواياته كلها أو جلها مقبولة أو سديدة.

(ومنها) وقوعه فی سند حدیث وقع اتفاق الکل - أو الجل -

(۴۹)

مفاتیح البحث: علی بن محمد بن قتیبة (۱)، إبراهیم بن إسحاق (۱)، أحمد بن محمد (۱)

صفحه ۰۵۱

الفوائد الرجالیة - الوحید البهبهانی - الصفحة ۵۰

علی صحته فإنه اخذ دلیلا علی الوثاقة کما سیجیئ فی محمد بن إسماعیل البندقی وأحمد بن عبد الواحد فتأمل.

(ومنها) وقوعه فی سند حدیث صدر الطعن فیه من غیر جهته فربما یظهر من بعض وثاقته ومن بعض مدحه وقوته ومن بعض عدم مقدوحیته فتأمل.

(ومنها) اکثار (الکافی) وکذا (الفقیه) من الروایة عنه فإنه أیضا اخذ دلیلا علی الوثاقة وسیجیئ فی محمد بن إسماعیل البندقی فتأمل.

(ومنها) قولهم معتمد الکتاب وربما جعل ذلک فی مقام التوثیق کما سنشیر إلیه فی حفص بن غیاث مع التأمل فیه.

(ومنها) قولهم بصیر بالحدیث والرواة فإنه من أسباب المدح ویظهر من التراجم مثل أحمد بن علی بن العباس وأحمد بن محمد بن الربیع وغیرهما.

(ومنها) قولهم صاحب فلان أی واحد من الأئمة - علیهم السلام فان فیه اشعار بمدح کما یعترف به المصنف فی ترجمة إدریس ابن یزید وغیرهما واخذه غیره - أیضا کذلک فان الظاهر أن إظهارهم ذلک لاظهار کونه ممن یعتنی به ویعتد بشأنه وربما زعم بعض انه یزید علی التوثیق وفیه نظر ظاهر.

(ومنها) قولهم مولی فلان أی واحد منهم - علیهم السلام ولعل إظهار ذلک أیضا للاعتناء بشأنهم وسیجیئ فی ترجمة معتب ما یشیر إلی ذم موالی الصادق علیه السلام الا ان فی ترجمة مسلم مولی الصادق علیه السلام ورد مدحه.

(ومنها) قولهم فقیه من فقهائنا وهو یفید الجلالة بلا شبهة

(۵۰)

مفاتیح البحث: الإمام جعفر بن محمد الصادق علیهما السلام (۲)، أحمد بن عبد الواحد (۱)، محمد بن إسماعیل (۲)، علی بن العباس (۱)، حفص بن غیاث (۱)، أحمد بن محمد (۱)، الطعن (۱)

صفحه ۰۵۲

الفوائد الرجالیة - الوحید البهبهانی - الصفحة ۵۱

ویشیر إلی الوثاقة والبعض بل لعل الأکثر لا یعده من إماراتها إما لعدم الدلالة عنده أو لعدم نفع مثل تلک الدلالة وکلاهما لیس بشئ بل ربما یکون أنفع من بعض توثیقاتهم فتأمل ولاحظ ما ذکرناه فی الفائدتین وهذه الفائدة وعبارة (النجاشی) فی إسماعیل بن عبد الخالق تشیر إلی ما ذکرناه فلاحظ وتأمل وقریب مما ذکر قولهم فقیه فتأمل (ومنها) قولهم فاضل دین وسیجیئ فی الحسن بن علی بن فضال حاله.

(ومنها) قولهم أوجه من فلان أو أصدق أو أوثق ونظائرها ویکون فلان ثقة وسیجیئ الإشارة إلی حاله فی الحسین بن أبی العلا.

(ومنها) قولهم شیخ الطائفة وأمثال ذلک وإشارتها إلی الوثاقة ظاهرة مضافا إلی الجلالة بل أولی من الوکالة وشیخیة الإجازة وغیرهما مما حکموا بشهادته علی الوثاقة سیما بعد ملاحظة ان کثیرا من الطائفة ثقات فقهاء فحول أجلة (وبالجملة) کیف یرضی منصف بان یکون شیخ الطائفة فی أمثال المقامات فاسقا ومر فی الفائدة الأولی ماله دخل فی المقام فلاحظ.

(ومنها) توثيق ابن فضال وابن عقدة ومن ماثلهما ومر حاله فی الفائدة الأولی.

واما توثيق ابن نمير ومن ماثله فلا يبعد حصول قوة منه بعد ملاحظة اعتداد المشايخ به واعتمادهم عليه كما سيجيئ فی إسماعيل بن عبد الرحمن وحماد بن شعيب وحميد بن حماد وجميل بن عبد الله وعلی ابن حسان والحكم بن عبد الرحمن وغيرهم سيما إذا ظهر تشيع من وثقوه كما هو فی كثير من التراجم وخصوصا إذا اعترف الموثق بتشيعه وقس علی توثيقهم مدحهم وتعظيمهم.

(۵۱)

مفاتيح البحث: إسماعيل بن عبد الخالق (۱)، جميل بن عبد الله (۱)، الحسن بن علی (۱)، حماد بن شعيب (۱)، حميد بن حماد (۱)، الشهادة (۱)

صفحه ۰۵۳

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانی – الصفحة ۵۲

(ومنها) توثيق العلامة وابن طاووس ونظائرهما، وتوقف المحقق الشيخ محمد (۱) فی توثيقات العلامة وصاحب المعالم فی توثيقاته وتوثيقات ابن طاووس وكذا الشهيد ولا يبعد ان غيرهم أيضا توقف فی نظائرها أيضا ولعله ليس فی موضعه لحصول الظن منها والاكتفاء به كما مر فی الفائدة الأولی واعترض جدی عليهم " بان العادل أخبرنا بالعدالة أو شهد بها فلا بد من القبول " انتهی فتأمل، (نعم) لو كان فی مقام امارة مشيرة إلی توهم منهم فالتوقف فيه كما هو الحال فی غيرها وقصرهم توثيقهم فی توثيقات القدماء غير ظاهر بل ربما يكون الظاهر خلافه كما يظهر من غير واحد من التراجم مع أن ضرر القصر أيضا غير ظاهر فتدبر (ومنها) توثيقات ارشاد المفيد رحمه الله – وعندی ان استفادة العدالة منها لا تخلو من تأمل كما لا يخفی علی المتأمل فی الارشاد فی مقامات التوثيق نعم يستفاد منها القوة والاعتماد وان كان ما سنذكر فی محمد بن سنان عنه ربما يأبی عنهما أيضا لكن يمكن العلاج وسيجيئ فی ترجمته هذا والمحقق الشيخ محمد أيضا تأمل فيها لكن قال فی وجهه:

"لتحققها بالنسبة إلی جماعة اختص بهم من دون كتب الرجال بل وقع التصريح بضعفهم من غيره علی وجه يقرب الاتفاق ولعل مراده من التوثيق امر آخر انتهی (۲) وفی العلة نظر فتأمل.

(۱) الشيخ محمد – هذا – هو سبط الشيخ زين الدين الشهيد الثانی العاملی راجع شرحه للاستبصار (مخطوط).

(۲) راجع شرح الاستبصار (مخطوط) للشيخ محمد سبط الشهيد الثانی رحمه الله –.

(المحقق)

(۵۲)

مفاتيح البحث: كتاب الإرشاد للشيخ المفيد (۱)، الشهادة (۴)، الظنّ (۱)، الضرر (۱)

صفحه ۰۵۴

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانی – الصفحة ۵۳

(ومنها) رواية الثقة الجليل عن غير واحد أو عن رهط مطلقا أو مقيدا بقولهم ": من أصحابنا " وعندی ان هذه الرواية قوية غاية القوة بل وأقوی من كثير من الصحاح وربما يعد من الصحاح بناء علی أنه يبعد أن لا يكون فيهم ثقة وفيه تأمل (۱) وقال المحقق الشيخ محمد (۲ "): إذا قال ابن أبی عمير عن غير واحد عد روايته فی الصحيح حتی عند من لم يعمل بمراسيله " وقال: فی (المدارك "): لا يضر إرسالها لان فی قوله " فی غير واحد " اشعارا بثبوت مدلولها عنده " وفی تعليله تأمل فتأمل.

(ومنها) رواية الثقة أو الجليل عن أشياخه فان علم أن فيهم ثقة فالظاهر صحة الرواية لان هذه الإضافة تفيد العموم والا فان علم أنهم

مشایخ الإجازة أو فیهم من جملتهم فالظاهر أیضا صحتها وقد عرفت الوجه وکذا الحال فیما إذا کانوا أو کان فیهم من هو مثل شیخ الإجازة وإلا فهی قویة غایة القوة مع احتمال الصحة لبعد الخلو عن الثقة هذا وروایة حمدویه عن أشیاخه من قبیل الأول لان من جملتهم العبیدی وهو ثقة علی ما نثبته فی ترجمته وأیضا یروی عن یعقوب بن یزید الثقة وهو من جملة الشیوخ فتدبر.

(ومنها) ذکر الجلیل شخصا مترضیا أو مترحما علیه وغیر خفی حسن ذلک الشخص بل جلالته واعترف به المصنف بل وغیره أیضا.

(ومنها) ان یروی عن رجل محمد بن أحمد بن یحیی ولم یکن من جملة من استثنوه کما سیجیئ فی ترجمته فإنه إمارة الاعتماد علیه

(۱) قیل فی وجه التأمل ان المدار علی الظن وهو لا یحصل من مجرد الاستبعاد (۲) راجع: شرحه للاستبصار.

(المحقق)

(۵۳)

مفاتیح البحث: یوم عرفة (۱)، محمد بن أحمد بن یحیی (۱)، ابن أبی عمیر (۱)، الظنّ (۱)

صفحه ۰۵۵

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۵۴

بل ربما یکون إمارة لوثاقته علی ما یشیر إلیه التأمل فیما یذکر فی تلک الترجمة وترجمة محمد بن عیسی وما سننبه علیه هناک وکذا ما ذکر فی سعد بن عبد الله وما نبهنا علیه فی إبراهیم بن هاشم وإسماعیل بن مراد وغیرهما وعلی کونه إمارة الاعتماد غیر واحد من المحققین مثل الفاضل الخراسانی (۱) وغیره.

(ومنها) أن یکون للصدوق طریق إلی رجل وعند خالی انه ممدوح لذلک والظاهر أن مراده منه ما یقتضی الحسن منه بالمعنی الأعم لا المعهود المصطلح علیه.

(ومنها) أن یقول الثقة لا احسبه إلا فلانا أی ثقة أو ممدوحا وظاهرهم العمل به والبناء علیه وفیه تأمل لان حجیة الظن من دلیل وما یظن تحقق مثله فی المقام الاجماع وتحققه فی غایة البعد کذا قال المحقق الشیخ محمد وفیه تأمل ظاهر.

(ومنها) أن یقول الثقة حدثنی الثقة وفی إفادته التوثیق المعتبر خلاف معروف وحصول الظن منه ظاهر واحتمال کونه فی الواقع مقدوحا لا یمنع الظن فضلا عن احتمال کونه ممن ورد فی قدح کما هو الحال فی سائر التوثیقات فتأمل وربما یقال الأصل تحصیل العلم ولما تعذر یکتفی بالظن الأقرب وهو الحاصل بعد البحث ویمکن ان یقال مع تعذر البحث یکتفی بالظن کما هو الحال فی التوثیقات وسائر الأدلة والامارات الاجتهادیة وما دل علی ذلک دل علی هذا ومراتب الظن متفاوته جدا وکون المعتبر هو أقوی مراتبه لم یقل به أحد مع

(۱) الفاضل الخراسانی هو الفاضل السبزواری صاحب الذخیرة شرح ارشاد العلامة الحلی رحمه الله – (المحقق)

(۵۴)

مفاتیح البحث: الشیخ الصدوق (۱)، سعد بن عبد الله (۱)، محمد بن عیسی (۱)، الظنّ (۴)، المنع (۱)، العلامة الحلی (۱)

صفحه ۰۵۶

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۵۵

انه علی هذا لا یکاد یوجد حدیث صحیح بل ولا یوجد – وتخصیص خصوص ما اعتبرت من الحد بأنه إلی هذا الحد معتبر دون ما هو أدون وانی لک باثباته مع أنه ربما یکون الظن الحاصل فی بعض التوثیقات بهذا الحد بل وأدون فتأمل.

(ومنها) أن یکون الراوی ممن ادعی اتفاق الشیعة علی العمل بروایته مثل السکونی وحفص بن غیاث وغیاث بن کلوب ونوح ابن

دراج ومن ماثلهم من العامة مثل طلحة بن زيد وغيره وكذا مثل عبد الله بن بكير وسماعة بن مهران وبنى فضال والطاطريين وعمار الساباطى وعلى بن أبى حمزة وعثمان بن عيسى من غير العامة، فان جميع هؤلاء نقل الشيخ عمل الطائفة بما رووه وربما ادعى بعض ثبوت الموثقية من نقل الشيخ هذا ولذا حكموا بكون على بن أبى حمزة موثقا وكذا السكونى ومن ماثله وربما جعل ذلك عن الشيخ شهادة منه وقال المحقق الشيخ محمد ": الاجماع على العمل بروايتهم لا يقتضى التوثيق كما هو واضح (" ۱).

(أقول) يبعد أن لا يكون ثقة على قياس ما ذكر فى قولهم أجمعت العصابة " وقال أيضا " قال شيخنا أبو جعفر فى مواضع من كتبه - ان الامامية مجمعة على العمل برواية السكونى وعمار ومن ماثلهما من الثقات - ثم قال -: وأظن ان توثيق السكونى اخذ من قول الشيخ ": ومن ماثلهما من الثقات " واحتمال ان يزيد من ماثلهما من مخالفى المذهب الثقات لان السكونى ثقة ممكن وان بعد الا ان عدم توثيقه فى الرجال يؤيده"

(۱) راجع شرح الاستبصار للمحقق الشيخ محمد سبط الشهيد الثانى رحمه الله - (المحقق)

(۵۵)

مفاتيح البحث: على بن أبى حمزة البطائنى (۲)، كتاب الثقات لابن حبان (۳)، عبد الله بن بكير (۱)، سماعة بن مهران (۱)، عمار الساباطى (۱)، عثمان بن عيسى (۱)، غياث بن كلوب (۱)، حفص بن غياث (۱)، طلحة بن زيد (۱)، الظنّ (۱)، الشهادة (۲)

صفحه ۰۵۷

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۵۶

ولا يخفى ما فيه على أنه قال فى (العدة "): يجوز العمل برواية الواقفية والفطحية إذا كانوا ثقات فى النقل وان كانوا مخطئين فى الاعتقاد إذا علم من اعتقادهم تمسكهم بالدين وتحرجهم عن الكذب ووضع الأحاديث وهذه كانت طريقة جماعة عاصروا الأئمة عليهم السلام نحو عبد الله ابن بكير وسماعة بن مهران ونحو بنى فضال من المتأخرين وبنى سماعة ومن شاكلهم " انتهى.

ومر فى الفائدة الأولى والثانية ما ينبغى ان يلاحظ على انا نقول:

الظن بالحاصل من عمل الطائفة أقوى من الموثقية بمراتب شتى ولا أقل من التساوى وكون العمل برواية الموثق من جهة عدالته محل تأمل كما مر الإشارة إليه وسيجيئ فى السكونى وغيره منهم ما يزيد على ذلك.

(ومنها) وقوع الرجل فى السند الذى حكم العلامة رحمه الله - بصحة حديثه فإنه حكم بتوثيقه من هذه الجهة ومنهم المصنف فى ترجمة الحسن بن متيل وإبراهيم بن مهزيار وأحمد بن عبد الواحد وغيرهم (وفيه) ان العلامة لم يقصر اطلاق الصحة فى الثقات كما أشرنا إليه الا ان يقال اطلاقه إياها على غيرها نادر وهو لا يضر لعدم منع ذلك ظهوره فيما ذكرنا سيما بعد ملاحظة طريقته وجعله الصحة اصطلاحا فيها لكن لا يخفى ان حكمه بصحة حديثه دفعة أو دفعتين مثلا غير ظاهر فى توثيقه بل ظاهر فى خلافه بملاحظة عدم توثيقه وعدم قصره نعم لو كان ممن أكثر تصحيح حديثه مثل أحمد بن محمد بن يحيى وأحمد بن عبد الواحد ونظائرهما فلا يبعد ظهوره فى التوثيق واحتمال كون تصحيحه كذلك من أنهم مشايخ الإجازة فلا يضر مجهوليتهم أو لظنه بوثاقتهم فليس من باب الشهادة (فيه) ما سنشير إليه والغفلة ينفيها الاكثار مع أنه فى نفسه، لا يخلو عن البعد هذا.

(۵۶)

مفاتيح البحث: كتاب الثقات لابن حبان (۱)، إبراهيم بن مهزيار (۱)، أحمد بن عبد الواحد (۲)، سماعة بن مهران (۱)، الحسن بن متيل (۱)، محمد بن يحيى (۱)، الكذب، التكذيب (۱)، الشهادة (۱)، الجواز (۱)

صفحه ۰۵۸

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانی – الصفحة ۵۷

واعلم أن المشهور يحكمون بصحة حديث أحمد بن محمد المذكور وكذا أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد والحسين بن الحسن بن ابان إذا لم يكن فی سنده من يتأمل فی شانه فقيل فی وجهه ان العلامة حكم بالصحة كما ذكر وفيه ما مر الا ان يريدوا اكثاره الحكم بها (وفيه) ان إبراهيم ابن هاشم وابن عبدون ونظائرهما وقع إكثاره الحكم بها فيهم أيضا مع أنهم يعدون حديثهم من الحسان نعم حكم جمع بصحته الا ان يقولوا ان إكثاره فيهم ليس بمثابة إكثاره فی تلك الجماعة لكن لا بد من ملاحظة ذلك ومع ذلك كيف يفيد ذاك التوثيق دون هذا وكون ذاك أقوى لا يقتضی قصر الحكم فيه كما مر فی الفائدة الأولى واعترض أيضا بان التوثيق من باب الشهادة والصحيح ربما كان مبنيا على الاجتهاد (وفيه) ما لا يخفى على المطلع بأحوال التوثيقات مضافا إلى ما مر فی تلك الفائدة من الاكتفاء بالظن والبناء عليه وقال جماعة فی وجه الحكم بالصحة انهم مشايخ الإجازة وهم ثقات لا يحتاجون إلى التوثيق نصا (وفيه) ان هذه ليست من قواعد المشهور بل ظاهرهم خلافها مع أن مشايخ الإجازة كثيرون سيما مثل إبراهيم وابن عبدون فلا وجه للقصر والاعتراض بان كثيرا من مشايخ الإجازة كانوا فاسدی العقيدة مندفع بان ذلك ينافی العدالة بالمعنى الأخص لا بالمعنى الأعم وخصوصية الأخص فی بعض المشايخ تثبت بانضمام ظهور كونه اماميا من الخارج فتأمل على أنه ربما يكون ظاهر شيخية الإجازة حسن العقيدة الا ان يظهر الخلاف فتأمل وقال جماعة أخرى فی وجهه ان مشايخ الإجازة لا يضر مجهوليتهم لان حديثهم مأخوذ من الأصول المعلومة وذكرهم لمجرد اتصال السند أو للتبرك (وفيه) ان ذلك غير ظاهر مضافا إلى عدم انحصار ما ذكر فی خصوص تلك الجماعة فكم معروف منهم بالجلالة والحسن لم يصححوا حديثهم فضلا عن المجهول

(۵۷)

مفاتيح البحث: أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد (۱)، الحسين بن الحسن بن أبان (۱)، أحمد بن محمد (۱)، الشهادة (۱)، الجماعة (۱)

صفحه ۰۵۹

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانی – الصفحة ۵۸

على أنه لا وجه أيضا لتضعيف أحاديث سهل بن زياد وأمثاله من الضعفاء ممن هو حاله فی الوساطة للكتب حال تلك الجماعة مشايخ الإجازة كانوا أم لا (وبالجملة) لا وجه للتخصيص بمشايخ الإجازة ولا من بينهم بتلك الجماعة (ودعوى) ان غيرهم ربما يروى من غير تلك الأصول والجماعة لا يروون عنه أصلا كان ذلك ظاهرا على العلامة بل ومن تأخر عنه أيضا إلى حد لم يتحقق خلاف ولا تأمل منهم وان كان فی أمثال زماننا خفيا (لعله جزاف) بل خروج عن الانصاف على أن النقل عنها غير معلوم اغناؤه عن التعديل لعدم معلومية كل واحد من أحاديثها بالخصوص وكذا بالكيفية المودعة والقدماء كانوا لا يروونها الا بالإجازة أو القراءة وأمثالها ويلاحظون الواسطة غالبا حتى فی كتب الحسين بن سعيد الذی رواية تلك الجماعة جلها عنه وسيجيئ فی ترجمة أخيه الحسن ما يدلك عليه وكذا فی كتب كثير ممن ماثله من الاجلة مع أن هذه الكتب أشهر وأظهر من غيرها وقد أثبتنا جميع ذلك فی رسالتنا مشروحا وسنشير فی إبراهيم بن هاشم ومحمد بن إسماعيل البندقی اجمالا وربما يقال فی وجه الحكم بالصحة ان الاتفاق على الحكم بها دليل على الوثاقة نشير إليه فی ابن عبدون ومحمد بن إسماعيل البندقی (وفيه) ان الظاهر أن منشأ الاتفاق أحد الأمور المذكورة والله يعلم.

(ومنها) ان ينقل حديث غير صحيح متضمن لوثاقة الرجل أو جلالته أو مدحه فان المظنون تحققها فيه وإن لم يصل الحديث إلى حد الصحة حتى يكون حجة فی نفسه عند المتأخرين والظن نافع فی مقام الاعتداد والاكتفاء به وإذا تأيد مثل هذا الحديث باعتداد المشايخ ونقلهم إياه فی مقام بيان حال الرجل وعدم إظهار تأمل فيه الظاهر فی اعتمادهم عليه قوى الظن وربما يحكم بثبوتها بمثله كما سيجيئ فی تراجم كثيرة هذا

(۵۸)

مفاتیح البحث: محمد بن إسماعیل (۲)، سهل بن زیاد (۱)، الحج (۱)، الظنّ (۱)، الجماعة (۳)

صفحه ۶۰

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۵۹

وإذا تأید بمؤید معتد به یحکمون البتة.

(ومنها) ان یروی الراوی لنفسه ما یدل علی الأمور المذکورة وهذا أضعف من السابق ویحصل الظن منه بملاحظة اعتداد المشایخ وغیره واعتبر مثل هذا فی کثیر من التراجم کما ستعرف.

(ومنها) أن یکون الراوی من آل أبی الجهم لما سیذکر فی منذر ابن محمد بن المنذر وسعید بن أبی الجهم فلاحظ وتأمل ولعل ابا الجهم هو ثویر بن أبی فاختة سنشیر إلیه فی جهم بن أبی الجهم فتأمل (ومنها) أن یکون من بیت آل أبی نعیم الأزدی لما یتذکر فی جعفر بن المثنی وبکر بن محمد الأزدی والمثنی بن عبد السلام فتأمل (ومنها) أن یکون من آل أبی شعبة لما سنذکر فی عمر بن أبی شعبة فتأمل.

(ومنها) ان یذکره (النجاشی) أو مثله ولم یطعن علیه فإنه ربما جعله بعض سبب قبول روایته منه علی ما سیجیئ فی الحکم بن مسکین فتأمل.

(ومنها) أن یقول العدل ": حدثنی بعض أصحابنا " قال المحقق:

"انه یقبل وإن لم یصفه بالعدالة إذا لم یصفه بالفسوق لأنه اخباره بمذهبه شهادة بأنه من اهل الأمانة ولم یعلم منه الفسق المانع من القبول فان قال:

عن بعض أصحابه لم یقبل لإمکان ان یعنی نسبته إلی الرواة وأهل العلم فیکون البحث فیه کالمجهول " انتهی وفیه نظر ظاهر مع أنه مر فی الفائدة الثانیة فی قولهم: من أصحابنا ما مر فتدبر – هذا –.

واعلم أن الامارات والقرائن کثیرة سیظهر لک بعضها فی الکتاب ومن القرائن لحجیة الخبر وقوع الاتفاق علی العمل به أو علی الفتوی به أو کونه مشهورا بحسب الروایة أو الفتوی أو مقبولا مثل مقبولة

(۵۹)

مفاتیح البحث: الحافظ أبو نعیم (۱)، ثویر بن أبی فاختة (۱)، سعید بن أبی الجهم (۱)، مثنی بن عبد السلام (۱)، جعفر بن المثنی (۱)، محمد بن المنذر (۱)، بکر بن محمد (۱)، الظنّ (۱)، الأمانة، الإئتمان (۱)

صفحه ۶۱

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۶۰

عمر بن حنظلة أو موافقا للکتاب أو السنة أو الاجماع أو حکم العقل أو التجربة مثل ما ورد فی خواص الآیات والاعمال والأدعیة التی خاصیتها مجربة مثل قراءة آخر الکهف للانتباه فی الساعة التی تراد وغیر ذلک أو یکون فی متنه ما یشهد بکونه من الأئمة علیهم السلام مثل خطب نهج البلاغة ونظائرها والصحیفة السجادیة ودعاء أبی حمزة والزیارة الجامعة الکبیرة إلی غیر ذلک ومثل کونه کثیرا مستفیضا أو عالی السند مثل الروایات التی رواها الکلینی وابن الولید والصفار وأمثالهم بل والصدوق وأمثاله أیضا عن القائم عجل الله فرجه – والعسکری علیه السلام بل والتقی والنقی أیضا علیهما السلام ومنها التوقیعات التی وقعت فی أیدیهم منهم علیهم السلام – (وبالجملة) ینبغی للمجتهد التنبیه لنظائر ما نبهنا علیه والهدایة من الله.

(تـذنيب) يـذكر فيه بعض أسـباب الـذم (ومنها) قـدح الغضائرى والقميين وغير ذلك مما مر وظهر فى هذه الفائدة المتقدمة عليها مثل قولهم يروى عن الضـعفاء وغيره وقـد أشـرنا إليها وإلى حالها فيهما أو يظهر بالقياس إلى ما ذكر فى أسـباب المـدح فيهما فراجع وكذا مثل كثرة رواية المذمومين عن رجل أو ادعائهم كونه منهم وسيجيئ الكلام فيه فى داود بن كثير وعبد الكريم ابن عمرو.

(ومنهـا) ان يروى عن الأئمـة عليهم السـلام على وجه يظهر منه اخـذهم عليهم السـلام رواة لا حججا كأن يقول عن جعفر عن أبيه عن آبائه عن على عليه السلام أو عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - فإنه مظنة عدم كونه من الشيعة الا ان يظهر من القرائن كونه منهم مثل أن يكون ما رواه موافقا لمذهبهم ومخالفا لمذهب

(۶۰)

مفاتيح البحث: الإمام الحسن بن على العسـكرى عليهما السلام (۱)، الإمام المهدى المنتظر عليه السـلام (۱)، الإمام أمير المؤمنين على بن ابى طالب عليهما السلام (۱)، كتاب الصحيفة السجادية (۱)، كتاب نهج البلاغة (۱)، الزيارة الجامعة للأئمة عليهم السلام (۱)، داود بن كثير (۱)، عمر بن حنظلة (۱)، عبد الكريم (۱)، الشهادة (۱)

صفحه ۰۶۲

الفوائد الرجالية - الوحيد البهبهانى - الصفحة ۶۱

غيرهم أو انه يكثر من الروايـة عنهم غايـة الاكثـار أو ان غـالب روايـاته يفتون بها ويرجحونها على ما رواه الشيعة أو غير ذلك فيحمل كيفية روايته على التقية أو تصـحيح مضمونها عند المخالفين أو ترويجه فيهم سيما المستضعفين أو غير الناصبين منهم أو تأليفا لقلوبهم أو استعطافا لهم إلى التشيع أو غير ذلك فتأمل.

(ومنهـا) أن يكون رأيه - أو روايته - فى الغـالب موافقا للعامـة وسـيظهر حالهما فى الجملـة فى زيـد بن على عليهم السـلام وسـعيد بن المسـيب وعليك بالتأمل فيهما حتى يظهر الكل فتأمل ومر فى الفائـدة الأولى ما يؤيـد فلاحظ ويؤيـد أيضا التأمل فيما سـنذكره هنا فى قولهم كاتب الخليفة (الخ) وقولهم كانوا يشربون النبيذ مثلا (الخ) فتأمل كان الغالب (۱) منه لا يضر فغيره بطريق أولى سيما وأن يكون نادرا بل لا يكاد ينفك ثقة عنه فتأمل (ومنها) قولهم كاتب الخليفة أو الوالى من قبله وأمثالهما فان ظاهرها الذم والقدح كما اعترف به (العلامة) فى ترجمة حذيفة (۲) وسيجيئ فى ترجمة أحمد بن عبد الله بن مهران انه كان كاتب إسحاق (۳) فتاب

(۱) يعنى الموافقة للعامة فى الغالب.

(۲) حذيفـة - هذا - هو ابن منصور بن كثير بن سـلمة الخزاعى أبو محمد فان العلامة بعد أن ترجم له فى القسم الأول من (الخلاصة) قال ": والظاهر عندى التوقف فيه، لما قاله هذا الشـيخ (يعنى ابن الغضائرى) ولما نقل عنه انه كان واليا من قبل بنى أمية ويبعد انفكاكه عن القبيـح " راجع (ص ۶۰ - ص ۶۱) طبع النجف الأشـرف. (المحقق) (۳) أحمـد بن عبـد الله بن مهران - هذا - هو المعروف بابن خائبة؟؟ أبو جعفر ذكره الشيخ الطوسى فى باب من لم يرو عنهم - عليهم السلام -، وكان من غلمان يونس بن عبد الرحمن وكان من العجم وله مكاتبة إلى الرضا عليه السـلام كما ذكر ذلك النجاشـى فى رجاله (ص ۲۶۶) فى ترجمة ابنه محمد بن أحمد واما إسـحاق الـذى ذكره فهـو إسـحاق بـن إبراهيـم بن الحسين بن مصـعب المصـعبى الخزاعى أبـو الحسن صـاحب الشـرطة ببغـداد أيـام المـأمون والمعتصم والواثق والمتوكل وهو الذى قبض على إبراهيم بن المهدى العباسـى واسـتخرجه لما اسـتمر وكذا استخرج الفضل بن الربيع وقبض عليـه ولـه ذكر فى كتـاب الفرج بعـد الشـدة للتنـوخى وفى الكامـل لابـن الأـثير وفى الـديارات للشابشـى وغيرهـا من التـواريخ والمعاجم توفى سنة ۲۳۵ ه (المحقق)

(۶۱)

مفاتيـح البحث: الإمـام أمير المؤمنين على بن ابى طالب عليهما السـلام (۱)، سـعيد بن المسيب (۱)، أحمـد بن عبـد الله بن مهران (۲)،

التقیة (۱)، الإمام علی بن موسی الرضا علیهما السلام (۱)، کتاب رجال النجاشی (۱)، کتاب الکامل لإبن الأثیر (۱)، مدینة النجف الأشرف (۱)، إبراهیم بن الحسین (۱)، ابن الغضائری (۱)، بنو أمیة (۱)، الفضل بن الربیع (۱)، الشیخ الطوسی (۱)، محمد بن أحمد (۱)، الفرج (۱)

صفحه ۰۶۳

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۶۲

هذا مع انا لم نر من المشهور التأمل من هذه الجهة کما فی یعقوب ابن یزید وحذیفة بن منصور وغیرهما ولعله لعدم مقاومتها التوثیق المنصوص أو المدح المنافی باحتمال کونها بإذنهم علیهم السلام أو تقیة وحفظا لأنفسهم أو غیرهم أو اعتقادهم الإباحة أو غیر ذلک من الوجوه الصحیحة وتحقیق الامر فیها فی کتاب التجارة من کتب الفقه والاستدلال (وبالجملة) تحققها منهم علی الوجه الفاسد بحیث لا تأمل فی فساده ولا یقبل الاجتهاد فی تصحیحه بان تکون فی اعتقادهم صحیحة وان أخطأوا فی اجتهادهم غیر معلوم مع أن الأصل فی أفعال المسلمین الصحة وورد (کذب سمعک وبصرک ما تجد إلیه سبیلا) وأمثاله کثیرة وأیضا انهم – علیهم السلام – أبقوهم علی حالهم وأقروا لهم ظاهرا من أنهم کانوا متدینین بأمرهم علیهم السلام مطیعین لهم ویصلون إلی خدمتهم ویسألونهم عن أحوال أفعالهم وغیرها وربما کانوا علیهم السلام ینهون بعضهم فینتهی إلی غیر ذلک من أمثال ما ذکر فتدبر بل ربما ظهر مما ذکر ان القدح بأمثالها مشکل وإن لم یصادمها التوثیق

(۶۲)

مفاتیح البحث: حذیفة بن منصور (۱)، الکذب، التکذیب (۱)

صفحه ۰۶۴

الفوائد الرجالیة – الوحید البهبهانی – الصفحة ۶۳

والمدح فتأمل (۱) ومر آنفا ما یرشد ویؤید.

(ومنها) ما ذکر فی الاجلة من أنهم کانوا یشربون النبیذ مثل ما سیجیئ فی ثابت بن دینار وابن أبی یعفور أو یأکلون الطین کما فی داود بن القاسم وأمثال ذلک ولعلها لم تکن ثابتة أو کانوا جاهلین بحرمتها ولعله لیس ببعید بالنسبة إلی کثیر وسننبه علیه فی ترجمة ثابت أو کان قبل وثاقتهم وجلالتهم فیکون حالهم حال الثقات والأجلة الذین کانوا فاسدی العقیدة ورجعوا ومر الإشارة إلیه وسنذکر اعذارا اخر فی ثابت وداود وغیرهما (وبالجملة) فی المواضع التی ذکر أمثالها فیها لعله نتوجه فی خصوص الموضع منها إلی العذر المناسب والملائم ولو لم نتوجه فلنعتذر بما ذکرناه أو أمثاله مما یقبله وذکر آنفا ان الأصل فی أفعال المسلمین الصحة وغیر ذلک فتأمل.

(الفائدة الرابعة) فی ذکر بعض مصطلحاتی فی هذا الکتاب (إعلم) انه إذا کان رجل لم یذکر فی کتاب الرجال وفی کتاب المصنف هذا الکتاب وانا اطلعت علی بعض أحواله من کتب الرجال أو من الخارج فانی أذکره واجعل اسمه عنوانا بان أقول فلان وأشرع فی بیان ما اطلعت علیه

(۱) ذکر بعض أرباب المعاجم ": لعل وجه التأمل ان ظاهر الفعل القدح ما لم تقم القرائن الصارفة فما لم یصادمه التوثیق والمدح ینبغی عده قادحا کما بنی علی ذلک بعض من تأخر."

(المحقق)

(۶۳)

مفاتيح البحث: كتاب المصنف لعبد الرزاق الصنعانى (١)، كتاب الثقات لابن حبان (١)، ابن أبى يعفور (١)، داود بن القاسم (١)، ثابت بن دينار (١)

صفحه ۰۶۵

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۶۴

كما هو دأب علماء الرجال وكذا لو كان مذكورا فى كتابه هذا بالعنوان الذى عنونه وانا أريد ذكره بعنوان آخر لغرض وفائدة اما لو كان مذكورا فى كتابه هذا بعنوانه ولم يكن له عنوان آخر أريد ذكره به أو كان لكن اذكره به فى موضع آخر وانا اطلعت على ما لم يطلع عليه ولم يذكره فانى اجعل قوله عنوانا بان أقول قوله أى قول المصنف كذا ثم أشرع فى بيان ما اطلعت عليه كما هو طريقة الحواشى وإذا كان ما اذكره فى هذه التعليقة بما ذكروه فى ترجمة رجل بان يكون اعتراضا عليه أو شاهدا له أو غير ذلك فانى أقول قوله أى قول المصنف فى ترجمة فلان أو فى فلان كذا وكذا سواء كان القول قول المصنف أو كان حكاية عن غيره ثم أشرع فى ذكر ما يتعلق به مما أريد ذكره وربما أقول قوله فى ترجمة فلان عن الكشى أو النجاشى مثلا كذا ثم اذكر ما يتعلق به هذا واعلم أن مرادى من جدى على الاطلاق هو العلامة المجلسى رحمه الله عمدة العارفين وزبدة الزاهدين العالم الفاضل المتبحر الكامل الزكى التقى والبحر الملى مولانا محمد تقى رحمه الله – ومرادى من خالى هو ولده الأمجد الأرشد الفاضل الماهر والعلامة المشتهر بين الأصاغر والأكابر وعمدة علماء الأوائل والأواخر مولانا محمد باقر – رحمه الله – ومرادى من الفاضل الخراسانى (١) هو سميه قطب المحققين ورئيس المدققين، نخبة المتبحرين وزبدة المتفقهين ومرادى من المحقق البحرانى هو الفاضل الكامل المحقق المدقق الفقيه النبيه نادرة العصر والزمان، المحقق

(١) تقدم آنفا أن المراد به المولى محمد باقر السبزوارى صاحب ذخيرة المعاد فى شرح الارشاد للعلامة الحلى – رحمه الله – (المحقق)

(۶۴)

مفاتيح البحث: العلامة المجلسى (١)، الشهادة (١)، العصر (بعد الظهر) (١)، كتاب ذخيرة المعاد للمحقق السبزوارى (١)، العلامة الحلى (١)

صفحه ۰۶۶

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۶۵

الشيخ سليمان (١) ومرادى من (البلغة) مختصر هذا الفاضل فى الرجال ومن (المعراج) شرحه على الفهرست (٢) ولم يشرح منه إلا قليلا منه على ما وجد وجعلت (مصط) رمزا عن (نقد الرجال) تصنيف قطب دائرة الفضل والكمال والشرافة والجلالة الأمير مصطفى (٣) وباقى الاصطلاحات والرموز معروفة نسأل الله المعرفة بمحمد وآله.

(الفائدة الخامسة) فى طريق ملاحظة الرجال وما ذكرته انا – أيضا – لمعرفة حال الراوى التماس منك – يا اخى – إذا أردت معرفة حال رجل وراو فانظر إلى ما ذكروه فى الرجال وما ذكرت انا أيضا فان لم تجده مذكورا أصلا أو وجدته مهملا مذكورا فلاحظ ما ذكرته فى الفوائد الثلاث السابقة يظهر لك حاله مما ذكرت فيها أو يفتح عليك بالتأمل فيه وبالقياس والنظر إليه فانى ما استوعبت جميع الامارات كما انى ما استوفيت للكلام؟؟

(١) تقدم آنفا ان المراد به الشيخ سليمان بن عبد الله البحرانى السترى الماحوزى رحمه الله.

(٢) تقدم آنفا التعريف بكتابى البلغة والمعراج والتعريف بمصنفهما.

(۳) الأمير السيد مصطفى التفريشى ابن السيد حسين الحسينى كان حيا سنة ۱۰۴۴ ه، وكان من تلامذة المولى عبد الله التسترى الأصفهانى المتوفى سنة ۱۰۲۱ ه، وقد اجازه سنة ۱۰۱۹ ه ونقد الرجال تصنيفه طبع بإيران سنة ۱۲۱۸ ه وكان قد فرغ من تأليفه فى شهر رمضان سنة ۱۰۱۵ ه، وهو مشهور متداول.

(المحقق)

(۶۵)

مفاتيح البحث: دولة ايران (۱)، شهر رمضان المبارك (۱)، سليمان بن عبد الله (۱)، الوفاة (۱)

صفحه ۰۶۷

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۶۶

فيما ذكرت أيضا بل الغرض التنبيه ووكلت الامر إلى التأمل ويا اخى لا تقنع ببعض ما ذكرت فيها بل لاحظ الجميع من أول الفوائد إلى آخرها حتى ينفتح لك حاله ويا اخى لا تبادر بان تقول: الرجل مجهول أو مهمل ولا تقلد بل لاحظ الفوائد بالنحو الذى ذكرت ثم الامر إليك وأيضا ربما وجدت الرجل فى السند مذكورا اسمه مكبرا وفى الرجال يذكر مصغرا وبالعكس وسيجيئ التنبيه عليه فى خالد بن أوفى فلو لم تجد مثلا سالم فانظر إلى سليم وكذا سلمان وأقسامه كثيرة فضلا عن الاشخاص وربما وجدته مذكورا فيه بالاسم وفى الرجال باللقب مثلا وبالعكس وربما وجدته فيه منسوبا إلى أبيه بذكر اسم الأب وفى الرجال بذكر كنيته مثلا، وبالعكس وربما يظهر اسم الرجل من ملاحظة باب الكنى مثلا وربما يذكر فى موضع بالسين وفى موضع بالصاد كحسين وحصين منه الحصين بن المخارق وربما يذكر فى موضع هاشم وفى موضع هشام كما سنشير إليه فى هشام بن المثنى وربما يذكر فى موضع ابن فلان وفى موضع ابن أبى فلان بزيادة أو نقصان كما يشير إليه ما سيجيئ فى يحيى بن العلا وخالد بن بكار وغيرهما وربما يذكر فى موضع بالياء المثناة وفى موضع بالباء الموحدة كبريد ويزيد وبشار ويسار ونظائر ذلك وربما يكتب بالألف وبدونه كالحرث والحارث والقسم والقاسم ونظائر ذلك وأيضا ربما كانوا يرخمون كعبيد فى عبيد الله ونظائر ذلك وربما يشتبه صورة حرف بحرف كخالد بن ماد وخالد بن الجواد إلى غير ذلك وربما ينسب فى موضع إلى الأب وفى آخر إلى الجد مثلا- وهو كثير وربما يوجد بالمهملة وربما يوجد بالمعجمة كما فى رميلة ونظائره وربما يكتب المهملة قبل المعجمة وربما يعكس كما فى رزيق ونظائره وقس على ما ذكر أمثاله منها ان يكتب

(۶۶)

مفاتيح البحث: هشام بن المثنى (۱)، خالد بن أوفى (۱)، خالد بن بكار (۱)، الجود (۱)

صفحه ۰۶۸

الفوائد الرجالية – الوحيد البهبهانى – الصفحة ۶۷

بالحاء والهاء كما فى زحر بن قيس وربما يتصرف فى الألقاب والأسامى الحسنة والردية بالرد إلى الآخر كما سنذكر فى حبيب بن المعلل وربما يشتبه ذو المركز بالخالى عنه كما سيجيئ فى باب زيد ويزيد وسعد وسعيد ونظائرهما وربما يكتب زياد زيدا وبالعكس وكذا عمر وعمرو وكذا نظائرهما وربما تتعدد الكنية لشخص كالألقاب والأنساب وسنذكر فى محمد بن زياد وربما يكتب سلم مسلم ولعله كثير وبالعكس منه ما سيجيئ فى بشر بن سلم ثم إذا وجدته ووجدت حاله مذكورا فانظر إلى ما ذكروه ثم انظر إلى ما ذكرته ان كان ولا تقنع أيضا بهما بل لاحظ الفوائد من أولها إلى آخرها على النحو الذى ذكرت حتى يتضح لك الحال فانى ما أتعرض فى كل موضع إلى الرجوع إلى الفوائد وفى الموضع الذى تعرضت ربما لا أتعرض إلى الرجوع إلى جميعها مع أنه ربما كان لجميعها مدخل

فيه ولو لم يتأمل فى الكل لم يظهر ولم يتحقق ما فيه ومع ذلك لاحظ مظان ذكره بعنوان آخر على حسب ما مر لعلك تطلع على معارض أو معاضد ولا- تنظر يا اخى - إلى ما فيه وفيما سأذكره من الخطأ والزلل والتشويش والخلل لان الذهن قاصر والفكر فاتر والزمان كلب عسر على ما سأشير إليه فى آخر الكتاب - ان شاء الله تعالى - نسأل الله مع العسر يسرا بظهور من يملأ الدنيا عدلا بعدما ملئت جورا طبعت هذه الفوائد مصححة على ثلاث نسخ بتمام بذل الجهد والطاقة إلا ما زاغ عنه البصر والعصمة لله، وهو ولى التوفيق (۶۷)

مفاتيح البحث: محمد بن زياد (۱)

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علىّ بْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... َ يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلاّمة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثّقافيّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" – "رَحِمَهُ اللهُ" – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامىّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثَّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشّباب و عموم الناس إلى التّحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالَم - مِن جِهةٍ اُخرَى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائيّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخريّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فى الجلسة

ى) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسيّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائى/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِي الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فى حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ وليّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹